United Nations Support Mission in Libya
بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

# عمل كالمعتاد:

## انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا

جميع الحقوق محفوظة © فبراير 2026 للأمم المتحدة

لا تعني التسميات المستخدمة ولا طريقة عرض المواد الواردة في هذا المنشور إبداء أي رأي من جانب أمانة الأمم المتحدة بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو بشأن سلطاتها، أو فيما يتعلق بتعيين حدودها أو تخومها.

# المحتويات


ملخص تنفيذي ..... 4

1. معلومات أساسية والمنهجية والإطار القانوني ..... 6

2. عمليات الاعتراض غير القانونية والخطيرة في البحر والانتهاكات التي تعقب الإنزال في ليبيا ..... 11

3. العنف على الحدود والطرد الجماعي والإعادة القسرية ..... 20

4. الاتجار بالبشر والعبودية والعمل القسري والاستغلال والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ..... 24

5. الاعتقالات التعسفية وحالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة والتمييز ..... 31

6. غياب المساءلة واستمرار الإفلات من العقاب إزاء الانتهاكات المرتكبة ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء ..... 38

7. الخلاصة والتوصيات ..... 40

## ملخص تنفيذي

ما تزال الانتهاكات والتجاوزات الممنهجة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا مستمرة دون محاسبة، بل أنها تجذرت في نموذج قائم على الاستغلال يقتات على المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين الذين يمرون بأوضاع غاية في الهشاشة وأصبحت وكأنها **" عمل كالمعتاد "** – وما ذلك سوى واقعاً وحشياً أصبح مقبولاً. وتفاقمت هذه الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة فأصبحت ممارسات متعمدة تلهث وراء التربح، والتي تشكل مجتمعة مثالاً للتجارة القائمة على القسوة والاستغلال.

إذ يُقبض على المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين قسراً في عموم البلاد ويتعرضون للخطف والفصل عن أسرهم والاعتقال والاحتجاز تعسفاً والنقل دون مراعاة للإجراءات القانونية الواجبة، وغالباً تحت تهديد السلاح، إلى مرافق احتجاز رسمية[1] أو غير رسمية[2] أو غير قانونية[3] حيث يتعرضون للاحتجاز لفترات مطولة والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية، ويُجبرون على دفع أثمان مقابل إطلاق سراحهم. وتمعن شبكات الاتجار بالبشر، التي غالباً ما تكون مرتبطة بأطراف تابعة للدولة، في استغلال هذه الهشاشة لتحقيق أرباح من خلال ممارسات تشمل العمل القسري والاستغلال الجنسي وطلب الفدية والابتزاز وبيع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين وتناقلهم بين شبكات الاتجار بالبشر، إضافة إلى مصادرة الممتلكات الشخصية ووثائق التعريف المتاجرة بها. ويجري اعتراض الآلاف في عرض البحر بطرق خطرة وإنزالهم قسراً وإعادتهم إلى ليبيا، والتي تعدها وكالات الأمم المتحدة وسلطات دول ثالثة عديدة على أنها غير آمنة للإنزال، الأمر الذي يبقي على دوامة الاستغلال المتمثلة في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان. واكتشفت مقابر جماعية تضم جثثاً لمهاجرين في جنوب ليبيا وشرقها وغربها، مع وجود مؤشرات على أن المزيد منها ما يزال غير ظاهراً.[4]

يسلّط هذا التقرير، الصادر بشكل مشترك عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية لحقوق الإنسان)، الضوء على أنماط انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق من الإفلات من العقاب ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا، كما وثقت على مدار عامي 2024 و2025. وتكشف النتائج أن الانتهاكات الواسعة النطاق والممنهجة بحق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين ما تزال مستمرة، وترتكبها شبكات الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، والجماعات المسلحة، إضافة إلى جهات تابعة للدولة منخرطة في إدارة الهجرة وحماية الحدود. ويطرح التقرير مجموعة من التوصيات الرئيسية الموجّهة إلى السلطات الليبية والمجتمع الدولي، بغية الوقوف على هذه الانتهاكات وضمان توفير الحماية الناجعة.

---

[1] جميع مراكز الاحتجاز المذكورة مرافق رسمية تديرها إدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية التابعة لوزارة الداخلية.

[2] مصنع التبغ مرفق الاحتجاز غوط الشعّال، الذي يديره عبد الله طرابلسي، رئيس جهاز الأمن العام التابع لوزارة الداخلية؛ ومرفقا الاحتجاز المباني/غوط الشعّال وبئر الغنم، اللذان يديرهما علي ضو، نائب مدير جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية التابع لوزارة الداخلية؛ إضافة إلى مرفق المايه الذي يديره جهاز دعم الاستقرار بقيادة معمر الضاوي ، آمر اللواء 55؛ جميعها مواقع احتجاز غير رسمية. وعلى الرغم من أن هذه المرافق تعمل تحت إشراف أجهزة أمنية تابعة للدولة، فإنها غير مرتبطة رسمياً بجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. ولطالما ثبت أن التنسيق والتواصل مع المسؤولين القائمين على إدارة هذه المرافق يواجه صعوبات كبيرة.

[3] مرافق احتجاز أسامة، بما في ذلك مرافق شهداء النصر وغيرها من أماكن الاحتجاز السرية، ومرفق احتجاز مصفاة الزاوية؛ ومرافق الاحتجاز التابعة لمحمد بحرون وغيرها من مرافق الاحتجاز السرية في الزاوية؛ وقاعدة تمنهنت العسكرية، التي تضم عدة مرافق لاحتجاز المهاجرين، وتقع تحت سيطرة جماعات مسلحة تابعة للجيش الوطني الليبي، من بين جهات أخرى؛ كما تضم بئر الغنم عدداً من الحظائر التي يديرها مهربون.

[4] https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/07/peace-and-stability-libya-go-hand-hand-human-rights-says-high; Discovery of Mass Grave with 65 Migrants' Bodies in Libya | International Organization for Migration, https://x.com/UNHumanRights/status/1890074252378067021

1

# معلومات أساسية والمنهجية والإطار القانوني

## معلومات أساسية

منذ عام 2015، وثّقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا[5] والمفوضية السامية لحقوق الإنسان أنماط انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا، مما يكشف عن نموذج تجاري شديد التجذر قوامه الاستغلال.[6] حيث إن عمليات التهريب والاتجار بالبشر المتفشية - التي غالباً ما ترتكبها شبكات منظمة لها صلات بأطراف تابعة للدولة مستغلة للأوضاع شديدة الهشاشة التي يكابدها المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون. وتأتي هذه الأوضاع كنتاج لتجريم الدخول والإقامة والخروج غير النظاميين،[7] وتتفاقم بسبب عدم وجود مسارات هجرة آمنة ومنتظمة، ويزيد من تأجيجها التمييز المتفشي والعنصرية وكراهية الأجانب.

تسهم مقاربة ليبيا في إدارة الهجرة – إلى جانب السياسات الصارمة المعتمدة عبر حدود أوروبا في منطقة البحر الأبيض المتوسط - في خلق تربة خصبة للجهات الفاعلة في التجارة غير المشروعة تمكنهم من ارتكاب انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان. وغالباً ما يُقدم الدعم الدولي للسلطات الليبية المعنية بإدارة الحدود والهجرة، بما في ذلك المساعدة الفنية واللوجستية والمالية، دون تقييم كافٍ لمخاطر حقوق الإنسان أو دون ضمانات كافية أو رصد كافٍ، كما بيّنت في السابق البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا[8]. وقد أدى غياب العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان إلى عواقب سلبية وخيمة طالت المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين.

يمعن غياب التدابير الوقائية وقوانين الهجرة القائمة على الحقوق، إلى جانب غياب التشريعات الوطنية الشاملة لحماية المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين - بمن فيهم الناجين من الاتجار بالبشر في الإبقاء على دوامة الاستغلال والإفلات من العقاب. وهذا يحد من تمكن المتضررين من التماس الحماية والانتصاف المناسبين.

## المنهجية

يستند هذا التقرير بالدرجة الأساس إلى المعلومات التي جمعتها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الانسان في الفترة ما بين كانون الثاني/ يناير 2024 وتشرين الثاني/نوفمبر 2025. ويعتمد على بيانات مباشرة جُمعت من خلال مقابلات فردية مع أكثر من 95 مهاجراً وطالباً للجوء ولاجئاً، داخل ليبيا وخارجها. وشملت المقابلات 45 امرأة وفتاة (تتراوح أعمارهن بين 17 و43 عاماً) و50 رجلاً (تتراوح أعمارهم بين 20 و51 عاماً)، يمثلون بلدان منشأ متنوعة، بما في ذلك بنغلاديش والكاميرون ومصر وإريتريا وإثيوبيا وغانا وكينيا ونيجيريا وفلسطين وباكستان والصومال وجنوب السودان والسودان وسوريا وتونس واليمن.

وفي 14 شباط/ فبراير 2024، وبتسهيل من وزارة الداخلية، تفقدت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الانسان في زيارة رصد مركز احتجاز بئر الغنم، الواقع على بُعد 90 كيلومتراً جنوب غرب طرابلس. غير إنه على

---

[5] تماشياً مع ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا(UNSMIL) ، على النحو المنصوص عليه في القرار 2542 (2020) والممدَّد مؤخراً من قبل مجلس الأمن الأممي في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2025 بموجب القرار 2796، تشمل مسؤوليات البعثة رصد أوضاع حقوق الإنسان وإعداد التقارير بشأنها.

[6] أنظر التقارير المشتركة السابقة بالخصوص الصادرة عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن أوضاع المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في ليبيا: "محتجزون ومجردون من انسانيتهم" تقرير حول انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين في ليبيا، كانون الأول/ديسمبر 2016 https://unsmil.unmissions.org/sites/default/files/migrants_report-ar.pdf ؛ اليأس والخطورة: تقرير حول أوضاع حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين في ليبيا، 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 https://unsmil.unmissions.org/sites/default/files/libya-migration-report-18dec2018-arabic.pdf ؛ التجاهل القاتل: البحث والإنقاذ وحماية المهاجرين في وسط البحر الأبيض المتوسط، 30 أيار/مايو 2021 www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/OHCHR-thematic-report-SAR-protection-at-sea.pdf؛ جائحة الإقصاء: تأثير كوفيد-19 على حقوق الإنسان للمهاجرين في ليبيا، 30 آب/أغسطس 2021 ،https://www.ohchr.org/en/documents/reports/pandemic-exclusion-impact-covid-19-human-rights-migrants-libya ؛ غير آمن ولا كريم: الطرد القسري للمهاجرين من ليبيا، 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، https://www.ohchr.org/en/documents/reports/unsafe-and-undignified-forced-expulsion-migrants-libya ؛ لا مكان سوى العودة: المساعدة على العودة، إعادة الاندماج وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين في ليبيا، 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022 ،www.ohchr.org/sites/default/files/2022-12/Report-on-assisted-return-and-reintegration.pdf

[7] تنص المادة الأولى من القانون 19 (2010) بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية على أنه "في تطبيق أحكام هذا القانون يعد مهاجراً غير شرعي كل من دخل أراضي الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى أو أقام فيها دون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار فيها أو العبور إلى دولة أخرى".

[8] أنظر تقرير البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا (2023)، تقرير بعثة التحقيق المستقلة بشأن ليبيا، متاح على الرابط: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/sessions-regular/session50/A_HRC_52_83_AdvanceEditedVersion-AR.docx. و في الفقرة (41): قد خلصت البعثة لتقصي الحقائق في ليبيا إلى:" وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأن المهاجرين في جميع أنحاء ليبيا ضحايا لجرائم ضد الإنسانية، وأن أعمال القتل والاختفاء القسري والتعذيب والاستعباد والعنف الجنسي والاغتصاب وغيرها من الأفعال اللاإنسانية تُرتكب فيما يتصل باحتجازهم التعسفي." ووجدت البعثة كذلك أن هناك «ما يدعو للاعتقاد بأن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، بشكل مباشر أو غير مباشر، قد قدموا دعماً مالياً وتقنياً ومعدات، مثل القوارب، لخفر السواحل الليبي وإدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية، تم استخدامها في سياق اعتراض واحتجاز المهاجرين» (الفقرة 46).

الرغم من الطلبات الرسمية المتكررة منذ هذه الزيارة، واجهت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الانسان قيوداً في كل من شرق ليبيا وغربها على دخولها العديد من مراكز الاحتجاز الأخرى التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية التابع لوزارة الداخلية. وأثر هذا المنع على تمكن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الانسان من تقييم أوضاع الاحتجاز بدقة وتقديم تدابير دعم للوقوف على مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان. وخضعت مجموعة واسعة من المواد التوثيقية، بما في ذلك التقارير الطبية والصور ومقاطع الفيديو والتسجيلات الصوتية لفحص دقيق وأضفت هذه المواد سياقًا أكبر مؤكدةً لصحة الروايات التي قدمت فرادى. كما تم خضعت المعلومات المستقاة من المصادر المتاحة للعلن للتحليل بما في ذلك المعلومات من وسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام، لتكملة النتائج والتحقق منها. بالإضافة إلى ذلك، أُجريت مراجعة شاملة وموسعة للمصادر الثانوية، بما في ذلك ما تم إعلانه من بيانات وتصريحات من السلطات الليبية في المنطقة الشرقية والغربية، بالإضافة إلى البيانات والتصريحات والتقارير الصادرة عن المنظمات الدولية غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والصحفيين.

يركز هذا التقرير على أربعة أنماط ملحوظة من الانتهاكات التي رصدت ووثقت بشكل منهجي، بهدف تقديم لمحة شاملة عن التحديات التي تلف حقوق الإنسان التي تقف أمام المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا، بما في ذلك:

1) الاعتراضات غير القانونية والخطيرة في عرض البحر والانتهاكات التي تعقب الإنزال في ليبيا.
2) استخدام العنف على الحدود والطرد الجماعي والإعادة القسرية.
3) الإتجار بالبشر والعبودية والعمل القسري والاستغلال والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
4) الاعتقال والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب وغير ذلك من أشكال سوء المعاملة والتمييز.

## الإطار القانوني

صادقت ليبيا على العديد من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تُشكل أساس التزاماتها إزاء احترام حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين وحمايتها. إضافةً إلى ذلك، تتبع العديد من أشكال الحماية المقدمة للمهاجرين واللاجئين من القانون الدولي العرفي. وعلى الرغم من أن ليبيا ليست طرفاً في اتفاقية عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين أو بروتوكولها لعام 1967، إلا أن بعض المبادئ الأساسية الواردة فيهما – لا سيما حظر الإعادة القسرية (الترحيل القسري) – تعتبر ملزمة لليبيا بموجب القانون الدولي العرفي ومن خلال التزاماتها بموجب الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

### *المواثيق الدولية والإقليمية الرئيسية*

ليبيا ملزمة بعدد من المعاهدات الدولية الأساسية التي تلزمها باحترام حقوق الإنسان الأساسية لجميع الأفراد الخاضعين لولايتها القضائية وحمايتها وإعمالها دون تمييز، بمن فيهم المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. وتشمل هذه المعاهدات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي تكفل عدد من الحقوق الأساسية مثل الحق في الحياة والحرية والظروف المعيشية والأمان ومنع التعذيب والإساءة والعبودية والتمييز والحق في المعيشة الملائمة.

تكفل كلٌّ من الأطر الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي تُعدّ ليبيا طرفًا فيها الحق في مغادرة أي بلد،[9] وتحظر الرقّ [10] والتعذيب[11] والقبض والاحتجاز التعسفي[12] وما شابه ذلك . ويجب معاملة جميع المحتجزين معاملة إنسانية، وضمان حمايتهم من التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي القائم على النوع الاجتماعي، والقتل، أو أي شكل آخر من أشكال العنف.

[9] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12(2)؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 27.
[10] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 8؛ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 5؛ والميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 10.
[11] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 7؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 8؛ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 5.
[12] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(1)؛ اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 14؛ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 6 .

تلتزم ليبيا، بموجب الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والميثاق العربي لحقوق الإنسان، بحظر جميع أشكال الرقّ والاسترقاق والاتجار بالبشر[13]وتجريمها. كما أن ليبيا دولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها التكميلية، لا سيما بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال. وتُلزم هذه الاتفاقيات ليبيا باتخاذ تدابير لمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته الضحايا وحمايتهم ومساعدتهم وتعزيز التعاون الدولي للتصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية.

تتعزز التزامات ليبيا تجاه اللاجئين وطالبي اللجوء بموجب اتفاقية اللاجئين لعام 1969 لمنظمة الوحدة الأفريقية، التي تلزم الدول الأطراف ببذل أقصى الجهود لاستقبال اللاجئين، والتعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية في معالجة أوضاع اللاجئين، واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية[14].

وتنشأ التزامات إضافية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. علاوة على ذلك، صادقت ليبيا على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم مؤكِّدة على واجبها في صون حقوق العمال المهاجرين وأسرهم. ومن الجدير بالذكر أن الميثاق العربي والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم يحظران الترحيل الجماعي[15].

ليبيا ليست دولة طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، غير أن الاختفاء القسري يترتب عليه انتهاك لعدد من الأحكام الموضوعية والإجرائية الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي تُعدّ ليبيا دولة طرفاً فيه[16].

بالإضافة إلى ذلك، تُعد ليبيا دولة طرفاً في الاتفاقية الدولية للبحث والإنقاذ البحري التي تُلزم الدول الساحلية بإنشاء مناطق بحث وإنقاذ وطنية بالتنسيق مع الدول المجاورة، وتحمل المسؤولية الأساسية عن الاستجابة للحوادث التي تقع ضمن نطاقها، سواء من خلال نشر السفن الوطنية، أو تنسيق عمليات الاستجابة مع دول أخرى، أو تكليف جهات خاصة أو تجارية أو غير حكومية بالاستجابة وتقديم المساعدة.[17]كما تُلزم اتفاقية البحث والإنقاذ البحري الدولَ التي تتولى التنسيق العام لمناطق البحث والإنقاذ، عند تلقي معلومات تفيد بأن شخصاً ما في حالة استغاثة ضمن نطاق منطقة البحث والإنقاذ التابعة لها، بأن "تتخذ على وجه السرعة الخطوات اللازمة لتقديم أنسب مساعدة متاحة"، وأن تتحمل، متى قُدِّمت هذه المساعدة، المسؤوليةَ الأساسية عن ضمان التنسيق والتعاون الفعّالين "بما يكفل إنزال الأشخاص الذين تم إنقاذهم من السفينة التي قدمت المساعدة ونقلهم إلى مكان آمن"[18].

كما صادقت ليبيا على الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار، التي تنص على أن أي ربان سفينة في عرض البحر يكون في وضع يسمح له بتقديم المساعدة، ويتلقى معلومات تفيد بأن أشخاصاً في حالة خطر في البحر، «يتعين عليه التوجه بأقصى سرعة لتقديم المساعدة لهم، وأن "هذا الالتزام بتقديم المساعدة يسري بغضّ النظر عن جنسية هؤلاء الأشخاص أو وضعهم القانوني أو الظروف التي عُثر عليهم فيها"[19]. أوضحت لجنة حقوق الإنسان، في التعليق العام رقم 36، أن واجب الدول في حماية الحق في الحياة يشمل "الأفراد الذين يجدون أنفسهم في حالة خطر في البحر، وذلك وفقاً لالتزامات الدول الدولية المتعلقة بالإنقاذ في البحر". [20]

### *القوانين الوطنية*

لا يوجد في ليبيا قانون للجوء أو قانون لمكافحة الاتجار بالبشر، ولا يُفرّق التشريع الليبي رسمياً بين اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين وضحايا الاتجار بالبشر، بمن فيهم ذوي الاحتياجات الخاصة أو الأطفال، بل يخضع الجميع للقانون 19 (2010) بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، الذي يُجرّم الدخول والإقامة والخروج غير النظاميين من ليبيا. ونص القانون على أن الأجانب الموجودين في البلاد دون وضع قانوني منتظم "يُعاقَبون بالحبس مع الشغل أو بغرامة لا تزيد عن ألف دينار ليبي".

---

[13] الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 10؛ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المادة 5.

[14] اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية المتعلقة بالجوانب الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا، المواد 2(1) – (3)

[15] الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، المادة 22؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 26.

[16] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، التعليق العام رقم 36 (المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن الحق في الحياة)، الفقرتان 57–58.

[17] اتفاقية البحث والإنقاذ البحري، الملحق 2.1.3.

[18] اتفاقية البحث والإنقاذ البحري، بصيغتها المعدلة بموجب القرار رقم 155(78) لعام 2004، الفقرة 3.1.9، التي تنص على أن الطرف المسؤول عن منطقة البحث والإنقاذ التي تُقدَّم فيها هذه المساعدة يتحمّل المسؤولية الرئيسية عن كفالة التنسيق والتعاون اللازمين، بما يضمن إنزال الناجين في مكان آمن.

[19] الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار، الفصل الخامس، اللائحة 33 (1).

[20] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (الحاشية 28)، الفقرتان 21 و63.

وينص القانون أيضًـــا على وجوب " إبعاد الأجنبي المحكوم عليه في إحدى الجرائم المنصـــوص عليها في هذا القانون من أراضي الجماهيرية العظمى بمجرد تنفيذه للعقوبة المحكوم بها."[21]

هذا القانون الذي ينفذه جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية لا يقدم أية ضمانات ضد الإعادة القسرية، كما لا يتيح الوصول إلى إجراءات اللجوء أو سبل الانتصاف القانونية الخاصة. وعلى الرغم من التزام ليبيا بالامتثال للإطار القانوني الدولي المشار إليه أعلاه، فإن غياب التشـريعات الوطنية التي تتضـمن معايير حقوق الإنسـان الدولية على النحو الملائم يؤدي إلى فجوات كبيرة في حماية المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا.

يضم القانون الليبي بعض الضمانات ضد الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب. وينص قانون الإجراءات الجزائية على وجوب إصدار مذكرة توقيف من السلطة القضائية المختصة قبل احتجاز أي شخص، كما ينص على وجوب احتجاز المحتجزين في "السجون المخصصة لهذا الغرض فقط ".[22] ولا يجوز ممارسة صلاحيات الضبط القضائي سوى لمأموري الضبط القضائي المخوَّلين بمقتضى القانون بالقبض على الأشخاص والتحقيق في الجرائم وجمع الأدلة اللازمة للإجراءات الجنائية[23]. يجرّم القانون 10 (2013) إعطاء الأمر بالتعذيب أو ارتكابه أو السـكوت عنه، ويُعرف التعذيب بأنه "أي فعل يلحق أذى جسدي أو نفسي بغرض انتزاع اعتراف عن أي فعل قام به أو لم يقم به المعتقل، أو بسبب التمييز أياً كان نوعه، أو الانتقام أياً كان دافعه".[24] كما يجرم القانون "الاختفاء القسـري"، ويُعرف بأنه "اختطاف أو احتجاز إنسـان أو حرمانه من أي من حرياته الشخصية، سواء بالقوة أو بالتهديد أو بالخداع".[25]

[21] القانون 19 (2010) بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية.
[22] قانون الإجراءات الجزائية، المواد 27 و30 و31.
[23] نفس المصدر، المادة 13.
[24] القانون10 (2013) بشأن تجريم التعذيب والاختفاء القسري والتمييز، المادة 2.
[25] نفس المصدر، المادة 1.

2

# عمليات الاعتراض غير القانونية والخطيرة في البحر والانتهاكات التي تعقب الإنزال في ليبيا

تستمر السلطات الليبية في اعتراض المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين المتنقلين في البحر عبر مناطق بحث وإنقاذ متعددة في وسط البحر الأبيض المتوسط وقبالة سواحل ليبيا .[26] وما يزال وسط البحر الأبيض المتوسط المسار الأخطر للهجرة في العالم، حيث يفقد آلاف الرجال والنساء والأطفال حياتهم سنوياً أثناء محاولتهم الوصول إلى برّ الأمان. وتجري عمليات الاعتراض هذه بطرق تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون البحري بالإضافة إلى القانون الدولي العرفي للبحار. حيث يُعاد الأشخاص الذين يتعرضون للاعتراض قسراً إلى نقاط إنزال مختلفة على طول الساحل الليبي، على الرغم من أن الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وكذلك المنظمة الدولية للهجرة، تعتبر ليبيا بلداً غير آمناً لإنزال المهاجرين واللاجئين.[27] توصلت محاكم وطنية في دول ثالثة إلى تقييمات مماثلة. فعلى سبيل المثال، في 17 شباط/فبراير 2024، قضت أعلى محكمة في إيطاليا – محكمة النقض – بأن تسليم المهاجرين إلى خفر السواحل الليبي يشكّل جريمة "التخلي عن أشخاص عاجزين"، وأن الواقعة ترقى إلى مستوى الإعادة القسرية الجماعية إلى بلد لا يُعدّ آمناً، وذلك في انتهاك للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.[28] وفي 26 حزيران/يونيو 2024، أعلنت المحكمة المدنية في كروتوني بإيطاليا، وهي محكمة ابتدائية، أن عمليات خفر السواحل الليبي "لا يمكن تصنيفها على أنها عمليات إنقاذ".[29]

وتُنفذ عمليات الاعتراض من قبل جهات ليبية يُفترض أنها تابعة لخفر السواحل الليبي التابع لوزارة الدفاع، أو الإدارة العامة لأمن السواحل التابعة لوزارة الداخلية، بالإضافة إلى جهات أخرى غير معروفة. علاوة على ذلك، في حزيران/ يونيو 2024، اعترفت المنظمة البحرية الدولية بمنطقة البحث والإنقاذ التونسية، مما أدى إلى توسيع منطقة عمليات السواحل التونسية. وتتداخل منطقة البحث والإنقاذ المحددة حديثاً هذه مع أجزاء من منطقتي البحث والإنقاذ المالطية والليبية وتمتد نحو منطقة البحث والإنقاذ الإيطالية.[30] وبحسب ما ورد، أدى هذا التوسع إلى نمط اعترض فيه حرس السواحل التونسي السفن المغادرة من الساحل الغربي لليبيا. وأفيد بأن أولئك الذين تعرضوا للاعتراض والإنزال في تونس طُردوا كالعادة إلى ليبيا أو الجزائر، وذلك في الغالب عقب قضائهم فترات احتجاز.

كانت عمليات الاعتراض التي نفذتها الجهات الليبية خطيرة، وكثيراً ما انطوت على تهديدات ومناورات محفوفة بالمخاطر واستخداماً مفرطاً للقوة، مما عرض حياة الناس للخطر. وتحدث هذه الاعتراضات على أحد أخطر مسارات الهجرة في العالم - البحر الأبيض المتوسط - حيث سُجلت 33348 حالة وفاة واختفاء منذ عام 2014 إلى 2025 ومن المرجح أن يكون الرقم الفعلي أعلى بكثير[31]، وفي طريق وسط البحر الأبيض المتوسط، سُجلت حوالي 1699 حالة وفاة واختفاء في عام 2024، و1314 حالة وفاة و اختفاء في الفترة بين 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025.[32]

[26] للاطلاع على تقارير سابقة بشأن هذه المسألة، أنظر تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2021) بعنوان: تجاهل مميت: البحث والإنقاذ وحماية المهاجرين في وسط البحر الأبيض المتوسط، الصفحات 14–18. التقرير متاح في الملف المعنون : OHCHR-thematic-report-SAR-protection-at-sea.pdf.

[27] انظر تقرير الأمين العام، 30 آب/ أغسطس 2024. تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في البحر الأبيض المتوسط قبالة سواحل ليبيا (S/2024/642)؛ وبالمثل، أشار الأمين العام إلى أنه "لا يمكن اعتبار ليبيا ملاذاً آمناً لإنزال اللاجئين والمهاجرين بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين وقانون البحار". تقرير الأمين العام، تنفيذ القرار 2491 (2019)، S/2020/275، 2 سبتمبر/أيلول 2020، الفقرة 10، متاح على الرابط: https://undocs.org/S/2020/876

[28] محكمة النقض الإيطالية، الدائرة الخامسة، الحكم رقم 2024/4557 (أودع في 1 شباط/فبراير 2024) .وقد أيّد الحكم إدانة ربان السفينة الإيطالية الخاصة "أسّو 28"، الذي أنقذ في 30 تموز/يوليو 2018 101 شخصاً في عرض البحر الأبيض المتوسط، ثم سلّمهم لاحقًا إلى خفر السواحل الليبي، مما أسفر عن إعادتهم إلى ليبيا . https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-10-2024-002089_EN.html

[29] المحكمة المدنية في كروتوني، حكم صادر في 26 حزيران/يونيو 2024، قضية هيومانيتي 1 (إيطاليا): https://www.asgi.it/wp-content/uploads/2024/07/2024_06_26_Court-of-Crotone_final-decision_ITA_geschwarzt.pdf. ، انظر أيضًا: محكمة كروتوني بشأن خفر السواحل الليبي: الاعتراض والإعادة إلى ليبيا ليستا عمليات إنقاذ. هل سيكون ذلك كافيًا لوقف تمويل الاتحاد الأوروبي؟ بقلم أندريينا دي ليو – REALaw.blog.

[30] المرصد المدني لتنسيق عمليات الإنقاذ البحري (Civil MRCC) ، 2024، من ليبيا إلى تونس: كيف يوسّع الاتحاد الأوروبي نظام الإعادة القسرية بالوكالة في وسط البحر الأبيض المتوسط .متاح على: https://civilmrcc.eu/criminalisation/from-libya-to-tunisia-how-the-eu-is-extending-the-push-back-regime-by-proxy-in-the-central-mediterranean/ . انظر أيضًا : هاتف الإنذار(Alarm Phone) ، 2024، البحر المُعطَّل: كيف يستخدم الحرس الوطني التونسي العنف ضد الأشخاص أثناء التنقّل .متاح على: https://alarmphone.org/wp-content/uploads/2024/06/Interrupted-sea-EN.pdf.

[31] المنظمة الدولية للهجرة (كانون الأول/ديسمبر 2025)

[32] المنظمة الدولية للهجرة (كانون الأول/ديسمبر 2025)

**الوفيات والاعتراضات وعمليات العودة بين شهري كانون الثاني/ يناير 2024 وكانون الأول/ ديسمبر 2025**

| سجلت المنظمة الدولية للهجرة حالات وفاة وأشخاص مفقودين على طريق وسط البحر الأبيض المتوسط[33] | سجلت المنظمة الدولية للهجرة أشخاصًا تم اعتراضهم في البحر وإعادتهم إلى ليبيا[34] |
|---|---|
| **2024:** 1699 حالة وفاة ومفقود. | **2024:** تم اعتراض 21762 مهاجراً وإعادتهم إلى ليبيا. |
| **2025:**1314 حالة وفاة ومفقود. | **2025:** تم اعتراض 27116 مهاجراً وإعادتهم إلى ليبيا. |
| **2025-2024:** 3013 حالة وفاة ومفقود. | **2025-2024**: تم اعتراض 48878 مهاجراً وإعادتهم إلى ليبيا. |
| **2025-2014:** 25927 حالة وفاة ومفقود. | |

كانت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان قد وثقت حوادث عدة وقعت في الفترة بين كانون الثاني/ يناير 2024 وأيلول/ سبتمبر 2025، حيث تعرض الأشخاص أما للسقوط في عمق البحر أو القفز إليه جرّاء أفعال فرق الإنقاذ الليبية[35] بما في ذلك خفر السواحل الليبية والإدارة العامة لأمن السواحل، والذين حسبما ورد أطلقوا أعيرة نارية على القوارب المنكوبة أو بالقرب منها وعلى الأفراد داخل القوارب أو في عرض البحر.

وفي بعض الحالات، أطلق خفر السواحل الليبي النار بشكل مباشر على فرق الإنقاذ. فعلى سبيل المثال، وبحسب تصريح صدر عن منظمة "مديتيرانيا لإنقاذ البشر"، فإن سفينة الإنقاذ التابعة لها والمسماة "ماري يونيو" تعرضت لإطلاق نار من قبل خفر السواحل الليبية أثناء تنفيذ عملية إنقاذ في المياه الدولية وذلك في نيسان/ أبريل 2024. وبيّنت المنظمة المذكورة بأن خفر السواحل الليبي أطلق النيران أثناء تقديم طاقمها المساعدة لمهاجرين في حالة خطر[36]. وفي أيلول/ سبتمبر 2024، نشرت منظمة "سي وتش انترناشنول " للإغاثة صوراً وأفلاماً تسجيلية عبر مواقع التواصل الاجتماعي تُظهر رجلين مسلحين من خفر السواحل الليبي يطلقان الأعيرة النارية على قارب مكتظ ويجبران من فيه على ركوب السفينة التابعة لهم [37].

وفي 24 آب/ أغسطس 2025، وقعت حادثة خطيرة غير مسبوقة حين تعرضت سفينة للإنقاذ والبحث تسمى "أم في أوشن فايكينغ" لإطلاق نار كثيف من قبل خفر السواحل الليبي أثناء عملها في المياه الدولية. وعلى الرغم من عدم تعرض أي شخص على متن السفينة لإصابات جسدية، إلا إن الهجوم تسبب في أضرار جسيمة في السفينة ومعداتها وعرّض أرواح 87 مهاجراً وطالباً للجوء أنقذوا بالإضافة لعمال الإغاثة وطاقم السفينة لخطر وشيك[38].

وفي 26 أيلول/ سبتمبر 2025، أبلغت سفينة "سي وتش 5" التابعة لمنظمة دولية غير حكومية عن تعرضها لإطلاق نار أثناء انقاذها 66 شخصاً في عرض البحر. وأثناء هذه العملية التي جرت ليلاً، تعرض الطاقم للتهديد من قبل سفينة تابعة لخفر السواحل الليبي متلقين أوامر بمغادرة "مياههم". وبعد مرور دقائق من إنقاذ جميع الأشخاص بأمان إلى متن السفينة، أُطلق عيار ناري .[39]

أما في شرق ليبيا، اضطلعت كتيبة طارق بن زياد والضفادع البشرية، وهما وحدتان تعملان تحت لواء الجيش الوطني الليبي، بدور إنفاذ القانون في عرض البحر. حيث أبلغت منظمات مثل منظمة سي واتش انترناشونال ومنظمة "امرجنسي – الطوارئ"

[33] المنظمة الدولية للهجرة (كانون الأول/ديسمبر 2025).
[34] المنظمة الدولية للهجرة (كانون الأول/ديسمبر 2025).
[35] تضم فرق الإنقاذ في عرض البحر في المنطقتين الشرقية والغربية في ليبيا من مجموعة متنوعة من الجهات منها على سبيل المثال لا الحصر خفر السواحل الليبية، الإدارة العامة لأمن السواحل وقوة مكافحة الإرهاب وجهاز دعم الاستقرار وكتيبة طارق بن زياد والضفادع البشرية والقوات الخاصة البحرية الليبية.
[36] https://www.ilpost.it/2024/04/05/mediterranea-mare-jonio-migranti-spari-guardia-costiera-libica/
[37] منظمة سي واتش انترناشنال، منشور على منصة اكس (تويتر سابقاً). 23 أيلول/ سبتمبر 2024، متاح على الرابط: https://x.com/seawatch_intl/status/1838267250861563998. أنظر أيضاً سي واتش انترناشنال، المنشور على منصة أكس (تويتر سابقاً). 26 أيلول/ سبتمبر 2024. متاح على الرابط: https://x.com/seawatch_intl/status/1839364523771166898
[38] https://www.sosmediterranee.org/sos-med-libyan-attack/
[39] https://x.com/seawatch_intl/status/1971561757974933897

عن حوادث تعرضت فيها قوارب تابعة لمنظمات غير حكومية كانت تستجيب لنداءات الإغاثة للعنف اللفظي والترهيب والتهديد في حال عدم إخلائها للموقع وإنهاء عملية الإنقاذ[40].

وفي الفترة بين كانون الثاني/ يناير 2024 و30 أيلول/ سبتمبر 2025، أبلغ ستة ناجين من سوريا وجنوب السودان والسودان عن اعتراض طريقهم في منطقة البحث والإنقاذ الليبية في غرب ليبيا عقب قضائهم فترات مطولة في عرض البحر. وحسب رواية أربعة منهم، أطلق رصاص حي أثناء هذه العمليات، بينما بيّن جميع الناجين بأنهم أجبروا على ركوب القارب التابع لفريق الإنقاذ في البحر وتعرضهم للاعتداء الجسدي والتهديد بالإلقاء بهم في عرض البحر في حال مقاومتهم إما ركوب القارب أو العودة القسرية إلى ليبيا. وبعد اعتراضهم وإنزالهم، تعرض جميع الأشخاص، حسبما ورد، للاحتجاز ومصادرة ممتلكاتهم الشخصية بما في ذلك جوازات سفرهم وأوراقهم الثبوتية وهواتفهم الجوالة ونقودهم ومقتنياتهم الثمينة. ولم تعاد إليهم الأشياء المصادرة مما أدى إلى ترك الناجين دون مورد أو أوراق ثبوتية، الأمر الذي زاد بشكل كبير من ضعفهم.

علاوة على ذلك، اطلعت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان على مقاطع فيديو وصور نشرتها على مواقع التواصل الاجتماعي منظمات دولية غير حكومية عاملة في البحر تبيّن حسبما ورد خفر السواحل الليبي وغيره من الأطراف البحرية الفاعلة وهم يمارسون العنف الجسدي لإجبار الأشخاص على الركوب عنوة في سفينة تابعة لخفر السواحل الليبي في حادثة وقعت في 19 حزيران/ يونيو 2024.[41]

فبدلًا من إيجاد الأمان، أُعيد المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون –الذين طالهم الاعتراض والإنزال – قسرًا إلى دوامة من الانتهاكات والتجاوزات. وعند إعادتهم إلى ليبيا، حُرموا بشكل ممنهج من الحماية الواجبة لحقوق الإنسان في نقاط الإنزال، بما في ذلك ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة والحق في طلب اللجوء.

تفتقر عمليات اعتراض المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين التي تنفذها الجهات الليبية في عرض البحر للمقومات القانونية كونها تحرم هؤلاء بشكل ممنهج من الحماية المكفولة لهم بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون البحري. وهذه تشمل الالتزام بتقديم المساعدة للأشخاص المنكوبين في عرض البحر وضمان أن يكون الإنزال آمناً وملائماً والالتزام بمبدأ عدم الإعادة القسرية. وبموجب المبادئ الأساسية والتوجيهات التي ينصح بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية،[42] تترتب على الجهات المعنية التزامات بأن تكفل سلامة جميع الأشخاص الذين يتم اعتراضهم وتحفظ كرامتهم وهذا يشمل تقديم المساعدة الآنية كالرعاية الصحية والطعام ومياه الشرب والأغطية والملابس ومواد النظافة الشخصية وإمكانية الراحة والتعافي بأمان. ويجب أن تضمن عمليات الاعتراض أيضاً احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية إلى أماكن يحتمل فيها التعرض للاضطهاد أو التعذيب أو إلحاق أضرار جسيمة أخرى بهم. وحين يقوم خفر السواحل الليبية وغيرهم من الأطراف التابعة لهم بتعقب المهاجرين في عرض البحر مع استخدام العنف وإعادتهم إلى ليبيا حيث يتعرضون للاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والإيذاء والاستغلال، فإنهم بذلك ينتهكون هذه الالتزامات ويجردون عمليات الاعتراض هذه من المقومات القانونية بموجب القانون الدولي[43]. وتفتقر السلطات الليبية إلى وجود عملية شاملة لتسجيل الأفراد وفرزهم وإحالتهم عقب إنزالهم، مما يجعلهم عرضة لأوضاع غاية في الهشاشة ويقوّض بشكل أكبر تمتعهم بالحماية القانونية.

وفي بعض الحالات، سلم خفر السواحل الليبي والإدارة العامة لأمن السواحل أفراداً كانوا قد تعرضوا للاعتراض إلى جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية أو غيره من الأجهزة الأمنية التابعة للجهاز ونقل الأفراد إلى مراكز احتجاز رسمية وغير رسمية، حيث تعرضوا للاحتجاز التعسفي في مرافق مكتظة وكذلك تعرضوا لانتهاكات حقوق الإنسان مع وجود حالات مؤكدة من التعذيب والإيذاء والابتزاز والاستغلال وغيرها من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة الأخرى. و خلال فترة إعداد التقرير، نقل الأشخاص إلى مراكز الاحتجاز مثل مركز احتجاز تاجوراء ، ومرافق احتجاز المباني/غوط الشعال، وبئر الغنم.

[40] سي واتش، صحيفة المعلومات الجوية الفصلية: من كانون الثاني/ يناير إلى آذار/ مارس 2024. متاحة على الرابط https://sea-watch.org/wp-content/uploads/2024/05/Sea-Watch-Airborne-Quarterly-Factsheet_January-to-March-2024.pdf

[41] سي واتش انترناشنال، منشور على منصة اكس (تويتر سابقاً). 19 حزيران/ يونيو 2024. متاح على الرابط https://t.co/ptx8mXm0mL.

[42] OHCHR_Recommended_Principles_Guidelines_AR.pdf

[43] نفس المصدر الصفحة 114.

**الشكل 1: نقاط إنزال المهاجرين في ليبيا**[44]

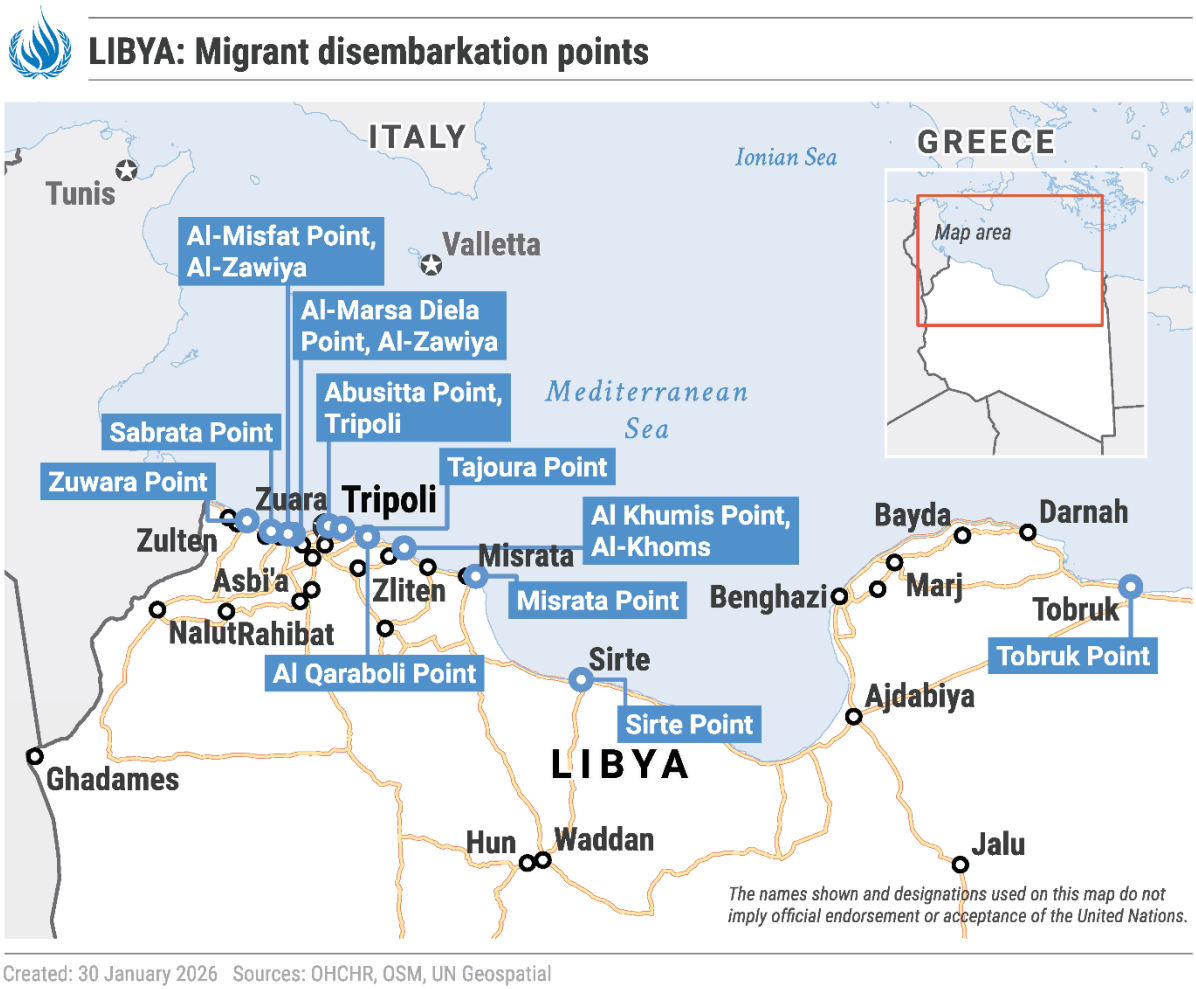


في حالات أخرى، وحسب موقع الإنزال، نقل المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون إلى مرافق سرية يسيطر عليها مسلحون، أو بيعوا لتجار البشر، أو احتُجزوا تعسفاً في مراكز أو مستودعات غير قانونية حيث تعرضوا للاتجار بالبشر والتعذيب والعنف الجنسي والعمل القسري وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وأفاد عدد من الناجين بتعرضهم للاعتراض في البحر، ونقلهم إلى سجن أسامة في الزاوية، ومن ثم إلى مستودعات بئر الغنم التي يديرها تجار البشر مباشرة.

وأفاد عدد من الناجين وأسر المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين المفقودين عن اختفاء أفراد من عائلاتهم عند نقاط الإنزال. وخلال فترة إعداد التقرير، وردت تقارير متعددة عن اختفاء نساء ورجال وأطفال عقب اعتراضهم في البحر وإنزالهم واحتجازهم لاحقاً، مما أثار مخاوف جدية بشأن حالات الاختفاء القسري. أدى استمرار غياب المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان هذه إلى استمرار دوامة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا.[45]

في 6 حزيران/ يونيو 2024، اعترضت مجموعة مسلحة مجهولة الهوية سفينة في البحر ونقلت من كانوا على متنها قسراً إلى مركز احتجاز النصر، وهو مركز احتجاز غير رسمي في مدينة الزاوية تسيطر عليه ميليشيات محلية وتجار البشر (يُعرف أيضاً باسم "سجن أسامة" نسبةً إلى أحد تجار البشر سيئين السمعة الذين أدرجتهم لجنة مجلس الأمن المشكّلة عملاً بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا. وتشير التقارير إلى أن مئات الأشخاص، بينهم نساء وأطفال، من بنغلاديش والكاميرون

[44] هذا الشكل لأغراض التوضيح فقط

[45] التقرير السابع والعشرون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن الأممي عملاً بالقرار 1970 (2011)، أيار/مايو 2024.

ومصر وإثيوبيا وإريتريا وغانا وغينيا وكوت ديفوار ومالي ونيجيريا والسنغال والصومال وجنوب السودان والسودان وسوريا وغامبيا واليمن، ما يزالون محتجزين تعسفاً في هذا المركز غير القانوني. وأفاد بعض المعتقلين بتعرضهم للتعذيب والسخرة، حيث طالب خاطفوهم بفدية قدرها 4000 دينار ليبي (حوالي 700 دولار أمريكي) عن كل شخص للإفراج عنه. وفي أيار/ مايو 2025، أفاد رجل سوري أُفرج عنه مؤخراً بدفعه 1500 دولار أمريكي مقابل حريته.

ذكر رجل من جنوب السودان أنه في آذار/ مارس 2024، اعترض ليبيون مسلحون يرتدون الزي العسكري قاربه في البحر وأطلقوا النار في الهواء وأمروه بالتوقف، فقفز العديد من الركاب في البحر خوفاً على حياتهم، لكن قبض عليهم لاحقاً وأُعيدوا إلى ليبيا ونُقلوا إلى مركز احتجاز أسامة[46]. وفي أيار/ مايو 2024، أصيب رجل برصاصة في يده بعد أن اعترض مسلحون قاربه في البحر قرب مدينة الزاوية، ثم احتُجز لاحقاً وحُرم من العلاج الطبي.

وتواصلت البعثة/ المفوضية السامية لحقوق الإنسان مع عائلات 27 شخص تونسي، بينهم امرأة وطفل، أبلغ عن فقدانهم منذ 24 كانون الثاني/ يناير 2024. وزُعم بأنهم تعرضوا للاعتراض في البحر من قبل خفر السواحل الليبي ونُقلوا لاحقاً إلى مكان مجهول. وقدّمت شكوى رسمية من محامي أسرهم في 2 نيسان/ أبريل 2024 إلى مكتب النائب العام سعياً لتحقيق المساءلة والاستيضاح بشأن مكان وجودهم.

وبين أحد الرجال كيف اعترض مسلحون في أيلول/ سبتمبر 2024، يرتدون زياً رسمياً ويُزْعَم أنهم من خفر السواحل الليبي، مجموعة في عرض البحر مكونة من 110 أشخاص، بينهم سبع نساء وعدد غير معروف من الأطفال، حيث صعد ثلاثة رجال مسلحين على متن السفينة، واعتدوا على من كانوا على متنها وضربوهم بأعقاب البنادق والعصي والركلات مهددين بإلقائهم في البحر. وتحت تهديد السلاح، قاموا قسراً بإعادة توجيه السفينة إلى ميناء في الزاوية، حيث نُقل المهاجرون إلى مرفق احتجاز أسامة. وعند الوصول، جُرِّد المحتجزون من ملابسهم وخضعوا للتفتيش وصودرت جميع ممتلكاتهم. وطالب الحراس بفدية وأخضعوهم للضرب والتعذيب يومياً. وكان الرجل الذي تمت مقابلته قد تمكن من الفرار بعد 15 يوماً قضاها في الأسر.

وأفاد أحد الناجين السوريين، من ذوي الخبرة في الشؤون البحرية، أنه في أيار/ مايو 2024، عندما كانت سفينتهم تبحر في منطقة البحث والإنقاذ المالطية، تم الاصطدام بقاربهم عمداً من قبل قارب لخفر السواحل الليبية، فقفز عدة أشخاص أو سقطوا في مياه البحر، بينما وجهت أوامر إلى الباقين بالصعود على متن قارب خفر السواحل الليبي. وتعرض الآخرون الذين رفضوا الصعود للضرب بالخراطيم والحبال وأعقاب البنادق. واحتجزوا في قارب خفر السواحل الليبية لمدة 24 ساعة. وبينما هم على متن القارب، أحضرت مجموعة أخرى من الأفراد – كانوا قد أنقذوا جراء تحطم سفينة – إلى قارب خفر السواحل. وفي نهاية الأمر، تم إنزال كلا المجموعتين في الحميدية، حيث صودرت ممتلكاتهم من قبل مسلحين يرتدون الزي الرسمي، ونُقلوا بعدها إلى مركز احتجاز غوط الشعال أولاً ثم بعد ذلك إلى مركز احتجاز بئر الغنم. واضطر الشخص السوري الناجي أن يدفع فدية مقابل إطلاق سراحه.

ووفقاً لإفادات أُسر مصرية ومسؤولين مصريين، ما يزال مئات المواطنين المصريين بينهم امرأة وأطفال، في عداد المفقودين في ليبيا. وأفادت تقارير عن اختفاء شقيقين مصريين شابين بعد إنزالهما في ميناء الخمس في عام 2022. وظهرا مجدداً في صور ومقاطع فيديو في 31 كانون الثاني/ يناير 2024 ومرة أخرى في 2 تشرين الأول/ أكتوبر2024 في مركز احتجاز طريق السكة. وكان من المقرر ترحيلهما إلى مصر عبر منفذ امساعد. وفي وقت إنزالهما، كان أحدهما ما يزال طفلاً. ولم يصلا قط إلى بلدهما. وفي أواخر كانون الأول/ ديسمبر 2024، أرسلت البعثة /مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان خطاباً إلى مكتب النائب العام والسلطات في المنطقة الغربية تستفسر فيه عن مصيرهما وتطالب بدخول مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية حيث يحتمل احتجازهما فيها. ولم يتسلم أي رد رسمي حتى تاريخه.

[46] استخدم الشهود الذين تمت مقابلتهم تسمية "سجن أسامة" في إشارة إلى عدة سجون تقع في مدينة الزاوية في مناطق مختلفة.

## إسناد ضبط الهجرة إلى أطراف خارج الحدود

يُنفَّذ نهج الاتحاد الأوروبي القائم على تدويل سياسات ضبط الهجرة إلى ليبيا من خلال مزيج من آليات مؤسسية تابعة للاتحاد الأوروبي، وميثاق الهجرة واللجوء[47]، والميثاق من أجل المتوسط[48]، فضلًا عن اتفاقات ثنائية مع دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي على أساس فردي. وتهدف هذه الاستراتيجية إلى ردع محاولات العبور ومنع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين من الوصول إلى السواحل الأوروبية، وتُشرك في تنفيذها سلطات ليبية متعددة، بما في ذلك خفر السواحل الليبي، وإدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية، وجهاز حرس الحدود. وتؤدي بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود الليبية، التي أُطلقت في أيار/ مايو 2013 والتي حظيت ولايتها بالتمديد مؤخرًا حتى حزيران/يونيو 2027، دورًا محوريًا من خلال تقديم الدعم الفني والتشغيلي للمؤسسات الليبية في إدارة الحدود البرية والبحرية. وتشمل أنشطتها دعم وزارة الداخلية ووزارة الدفاع الليبيتين والقوات التابعة لهما، بما في ذلك في مناطق حدودية مثل الكفرة وسبها وغات والعسّة،[49] حيث يواجه المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون مخاطر كبيرة من تعرض لانتهاكات وتجاوزات من قبل جهات تابعة للحكومة وجهات غير حكومية، بما في ذلك الاتجار بالبشر، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والعمل القسري، وأشكال العبودية المعاصرة.

وحسب التوثيق المتسق من قبل لمنظمات المجتمع المدني ومن خلال التحقيقات، يُزعم تقديم فرونتكس – وهي الوكالة الأوروبية لحرس الحدود والسواحل - المساعدة للمركز الليبي المشترك وخفر السواحل الليبي لتنسيق الإنقاذ في تنفيذ عمليات اعتراض من خلال تقديم إحداثيات السفن الموجودة خارج منطقة البحث والإنقاذ الليبية.[50] ووفقاً لمنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك سي ووتش[51]، فقد حدث هذا التعاون خلال النصف الأول من عام 2024 وما يزال مستمراً بأشكال مختلفة.

وعلى الرغم من عدم عمل فرونتكس مباشرة داخل الأراضي الليبية، ورد أنها تشارك بيانات المراقبة الجوية والمعلومات الاستخباراتية البحرية مع السلطات الليبية، لا سيما خفر السواحل الليبي[52]. وهذا يُمكّن من اعتراض المهاجرين الذين يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط وإعادتهم، مما يؤدي إلى إنزالهم مرة أخرى في ليبيا حيث يواجهون انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ويتعرضون لأذى بالغ. وأرسلت فرونتكس أكثر من 2200 رسالة تحتوي على بيانات تفصيلية عن إحداثيات سفن المهاجرين إلى السلطات الليبية وذلك منذ كانون الثاني/ يناير 2021.[53] وقد سهّل ذلك عمليات اعتراض خفر السواحل الليبي وسحب السفن إلى ليبيا، حيث يتعرض العائدون بشكل دوري للاحتجاز التعسفي وانتهاكات حقوق الإنسان[54].

وخلال العقد الماضي، قلّص الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بشكل كبير من عمله في مجال البحث والإنقاذ البحري.[55] بالإضافة إلى ذلك، أصدرت عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي قواعد ومذكرات وأدلة تنظيمية حدّت من عمليات البحث والإنقاذ الإنسانية؛[56] ونتيجة لذلك، أُجبرت العديد من المنظمات غير الحكومية الدولية التي تنفذ هذه العمليات على تعليقها أو

---

[47] Pact on Migration and Asylum - Migration and Home Affairs: https://home-affairs.ec.europa.eu/policies/migration-and-asylum/pact-migration-and-asylum_en

[48] The Pact for the Mediterranean - Middle East, North Africa and the Gulf

[49] تقع منشأة الاحتجاز في العسّة في شمال غرب ليبيا، بالقرب من الحدود التونسية. وتُدار من قبل جهاز حرس الحدود، حيث يتبع أحد فروعها وزارة الدفاع، بينما يتبع الفرع الآخر وزارة الداخلية.

[50] انظر على سبيل المثال: مؤسسة هاينريش بُل، "الاتحاد الأوروبي وتصدير إدارة الهجرة واللجوء: تحليل الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان والمسؤولية القانونية"، متاح على : https://gr.boell.org/sites/default/files/2025-09/the-eu-and-the-externalisation-of-migration-and-asylum.pdf؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، "حقوق الإنسان للمهاجرين: تصدير إدارة الهجرة وتأثيره على حقوق الإنسان للمهاجرين"، 4 أغسطس 2025، A/80/302، متاح على: https://docs.un.org/، الفقرتان 8 و10 والحواشي السفلية ذات الصلة.

[51] تقارير Lighthouse Reports (2024)، »كيف تدفع فرونتكس بالمهاجرين إلى أحضان خفر السواحل الليبي«، متاح على www.lighthousereports.com :؛ وهيومن رايتس ووتش (2023)، "الاتحاد الأوروبي: فرونتكس متواطئة في الانتهاكات في ليبيا"، متاح على: www.hrw.org ؛ وSea-Watch، (مايو 2024) "نشرة حقائق فرونتكس: التقرير الثاني"، متاح على https://sea-watch.org/wp-content/uploads/2024/05/Frontex-Factsheet-2nd-Report ؛ وكذلك ( InfoMigrants أكتوبر 2025)، "خفر السواحل الليبي: شرح"، متاح على: https://www.infomigrants.net/en/post/67224/the-libyan-coast-guard-explained .

[52] تشمل الجهات الفاعلة أو المستجيبة في البحر في كلّ من غرب وشرق ليبيا مجموعة متنوعة من الكيانات، من بينها، على سبيل المثال لا الحصر، خفر السواحل الليبي، والإدارة العامة لأمن السواحل، وقوة مكافحة الإرهاب، وجهاز دعم الاستقرار، وكتيبة طارق بن زياد، والضفادع البشرية، والقوات البحرية الخاصة الليبية .

[53] https://front-lex.eu/litigation/challenging-the-complicity-of-frontexs-aerial-surveillance-activities-in-crimes-against-humanity/

[54] المصدر نفسه.

[55] On Board With the Hawks: EU migration policies after 10 years of civil sea rescue in the Mediterranean - EU RENEW; UNHCR warns over Mediterranean rescue capacity | UNHCR

[56] انظر، على وجه الخصوص، القانون الإيطالي رقم 15 الصادر في 24 شباط/فبراير 2023 (المعروف باسم مرسوم بيانتيدوسي)، الذي يلزم سفن الإنقاذ الإنسانية بالتوجه فورًا إلى الميناء بعد كل عملية إنقاذ، متخلّية عن عمليات إنقاذ إضافية حتى لو كانت في محيط أشخاص في خطر. راجع أيضًا بيان صحفي للمفوض السامي بتاريخ 16 شباط/فبراير 2023 حول القانون: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/02/italy-proposed-new-sea-rescue-law-puts-more-lives-risk-turk :
والمراسلات الصادرة عن الخبراء المستقلين للأمم المتحدة بتاريخ 7 فبراير 2023 (AL ITA 1/2023) : https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=27855
و31 أيار/مايو 2024 (AL ITA 4/2024) : https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=29122

تقليص نطاقها. بينما عزز خفر السواحل الليبي والجهات البحرية الليبية الأخرى من دورهم في اعتراض المهاجرين في المنطقة الوسطى للبحر الأبيض المتوسط وإعادتهم إلى ليبيا. وغالباً ما تواجه المنظمات غير الحكومية الدولية التي تُجري عمليات البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط[57] صعوبات قانونية ومخاطر التعرض للعنف والتهديدات اللفظية. وأفادت المنظمات غير الحكومية الدولية بعدم تعاون ممنهج من مراكز تنسيق الإنقاذ، لا سيما مراكز تنسيق الإنقاذ الليبية، مما أعاق بشدة قدرتها على تقديم المساعدة المنقذة للحياة للمهاجرين المنكوبين في مناطق البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط[58]. كما تبين التقارير الواردة من وسائل إعلام موثوقة صدور أوامر واضحة لضمان "عدم مرور أي شخص"[59] وهو توجيه يعني عملياً أنه يجب منع قوارب المهاجرين من الوصول إلى الشواطئ الأوروبية، بغض النظر عن المخاطر التي تُهدد سلامتهم أو الالتزامات بموجب القانون البحري الدولي. في 5 تشرين الثاني/ نوفمبر 2025، أعلنت مجموعة ائتلافية تضم 13 منظمة غير حكومية دولية عاملة في مجال البحث والإنقاذ عن تحالف جديد أُطلق عليه اسم "أسطول العدالة"، وعن قرارها المشترك قطع جميع أشكال التواصل العملياتي مع مركز تنسيق الإنقاذ البحري الليبي.[60]

بالتوازي مع ذلك، أبرمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اتفاقيات ثنائية مع السلطات الليبية، أبرزها مذكرة التفاهم الإيطالية الليبية[61]، التي وُقّعت لأول مرة في 2 شباط/ فبراير 2017، وتُجدّد تلقائياً كل ثلاث سنوات، والتي أضفت طابعاً رسمياً على التعاون بين إيطاليا وليبيا لاعتراض المهاجرين وإعادتهم، وشملت الدعم المالي واللوجستي والتدريبي لخفر السواحل الليبي والإدارة العامة لأمن السواحل وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية وحرس الحدود الليبي، وغيرها من التشكيلات المسلحة التابعة لها. وتبعتها مالطا بتوقيع اتفاقيتها الثنائية الخاصة في 28 أيار/ مايو 2020،[62] والتي تهدف إلى التنسيق المشترك لعمليات البحث والإنقاذ في وسط البحر الأبيض المتوسط. كما كثّفت إسبانيا واليونان تعاونهما في عامي 2022 و2023 على التوالي، من خلال مناقشات ثنائية مع المسؤولين الليبيين حول مكافحة الهجرة والتعاون الأمني، على الرغم من أن التفاصيل الكاملة لهذه الترتيبات ما تزال غامضة. تتوافق هذه الجهود الوطنية في كثير من الأحيان مع اتفاقيات التمويل الأوسع نطاقًا للاتحاد الأوروبي، مثل الصندوق الاستئماني الطارئ للاتحاد الأوروبي من أجل أفريقيا، والدعم المقدم في إطار اتفاقية الجوار والتنمية والتعاون الدولي – أوروبا العالمية. وفي إطار هذه الآليات، خُصِّص ما يقارب 65 مليون يورو لليبيا لتمويل أنشطة تتعلق بالهجرة وإدارة الحدود والحماية خلال الفترة الممتدة بين عامي 2015 و2021، مع تمديد هذا التمويل حتى عام 2027.[63]

كما وسّع نطاق هذه المناقشات والاتفاقيات غير الرسمية وآفاق التعاون الوثيق لتشمل سلطات الأمر الواقع في شرق ليبيا، بما في ذلك التشكيلات المسلحة المتحالفة مع الجيش الوطني الليبي. في 8 يوليو/تموز 2025، التقى مفوض الاتحاد الأوروبي لشؤون الهجرة، يرافقه الوزراء المسؤولون عن الهجرة من اليونان وإيطاليا ومالطا، برئيس حكومة الوحدة الوطنية ووزير الداخلية ومسؤولين ليبيين آخرين.[64] وأكد الاجتماع على "الالتزام المشترك بمكافحة تهريب المهاجرين" و"وضع الأساس لتعاون أوسع" في مجال الهجرة.[65] وعندما حاول الوفد دخول شرق ليبيا، رفضت السلطات في بنغازي دخولهم متهمة إياهم بعدم احترام السيادة الوطنية الليبية بتنسيقها حصراً مع الحكومة في طرابلس.[66] ورداً على ذلك، أعلنت اليونان في 9 تموز/ يوليو 2025 تعليق تسجيل اللجوء للوافدين بحراً من شمال إفريقيا، بما في ذلك ليبيا، ولمدة ثلاثة أشهر. ونتيجة لذلك، يواجه هؤلاء الوافدون خطراً كبيراً بالاحتجاز والإعادة القسرية في غياب الحماية الدولية[67]. وعلى الرغم من انتهاء فترة التعليق الرسمية في منتصف

---

[57] انظر، حتى حزيران/يونيو 2024: Search and rescue operations and fundamental rights - June 2024 update | European Union Agency for Fundamental Rights ، وللتقارير السابقة انظر أيضًا: https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n22/428/94/pdf/n2242894.pdf. والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان (2021)، تجاهل مميت: البحث والإنقاذ وحماية المهاجرين في وسط البحر الأبيض المتوسط، الصفحات 14–18.

[58] سي ووتش (2024). النشرة الفصلية للعمليات الجوية "إيربورن": كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس 2024. متاح على الرابط: https://sea-watch.org/wp-content/uploads/2024/05/Sea-Watch-Airborne-Quarterly-Factsheet_January-to-March-2024.pdf.

[59] Europe's Brutal and Illegal Approach to Migration "Our Orders Are Clear. Nobody Gets Through" - DER SPIEGEL؛ وصحيفة الغارديان (The Guardian) ، "مجموعات الإنقاذ المدني في البحر الأبيض المتوسط تقطع علاقاتها مع خفر السواحل الليبي" : Civil rescue groups in Mediterranean cut ties with Libyan coastguard | Refugees | The Guardian ؛ ووكالة أسوشيتد برس (AP News)، "غرق مهاجر في البحر الأبيض المتوسط أثناء مطاردة خفر السواحل الليبي لقارب مطاطي" Migrant drowns in the Mediterranean as Libyan coast guard chases dinghy | AP News.

[60] سي-ووتش (5 نوفمبر/تشرين الثاني 2025)، "منظمات البحث والإنقاذ تُعلّق التواصل مع مركز تنسيق الإنقاذ الليبي"، متاح على : https://sea-watch.org/en/search-and-rescue-organisations-suspend-communication-with-libyan-rescue-coordination-centre/

[61] MEMORANDUM_translation_finalversion.doc.pdf/

[62] MOU between the State of Libya and the Republic of Malta in the Field of Combatting Illegal Immigration

[63] https://enlargement.ec.europa.eu/european-neighbourhood-policy/countries-region/libya_en

[64] https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-10-2025-003277-ASW_EN.pdf

[65] **ماغنوس برونر على X**: " أنهينا للتو مهمتنا إلى ليبيا برفقة الوزراء المسؤولين عن الهجرة من اليونان وإيطاليا ومالطا. أجرينا في طرابلس مناقشات معمقة مع رئيس الوزراء، ووزير الخارجية ووزير الداخلية ، ووزير العمل. ناقشنا التحديات المشتركة في مجال الهجرة وأكّدنا الالتزام المشترك بمكافحة تهريب المهاجرين. مهدت هذه المهمة الطريق لتعاون أوسع..." https://x.com/magnusbrunner/status/1942667855331201501.

[66] https://www.reuters.com/world/africa/libyas-eastern-based-government-bars-entry-eu-migration-commissioner-three-2025-07-08/

[67] The unlawful suspension of access to asylum in Greece must be immediately withdrawn | The IRC in the EU

تشرين الأول/ أكتوبر 2025، لم يرد أي تأكيد معلن حتى وقت إعداد هذا التقرير على استعادة الحق في التقدم بطلب اللجوء بالكامل. وأفادت منظمات حقوق الإنسان بشأن التضييق الشديد في إجراءات الحصول على اللجوء، مع استمرار عمليات الإرجاع القسري وتسريع إجراءات إعادة المهاجرين التي تحل محل إجراءات التسجيل والمعالجة المعتادة.

3

# العنف على الحدود والطرد الجماعي والإعادة القسرية

يواجه المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون الذين يحاولون دخول ليبيا براً عنفاً ممنهجاً من قِبَل تجار البشر والمهربين، بالإضافة إلى الأطراف الحكومية التابعة للدولة وسلطات الأمر الواقع. ويقع بعضهم في مرمى النيران المتبادلة أو يتم التخلي عنهم عندما يفرّ المهربون وتجار البشر من الخصوم في تجارة البشر أو التشكيلات المسلحة. وكثيراً ما تُهجر المركبات التي تنقل المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين، بمن فيهم المصابين، الأمر الذي يتسبب في ترك هؤلاء الأفراد للهلاك في الصحراء.

وفي 16 حزيران/ يونيو 2025، أعلن جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية عن إنقاذ 1300 من اللاجئين السودانيين، بينهم نساء وأطفال، كانوا عالقين في مثلث العوينات الواقع على الحدود بين ليبيا ومصر والسودان. وبحسب مصادر موثوقة، كان من بين من تم "إنقاذهم" أفراد سبق أن رُحِّلوا قسراً من الكفرة على يد كتيبة سبل السلام وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. وأُعيد هؤلاء الأفراد في نهاية المطاف إلى الكفرة بعد أن قضوا عدة أيام في ظروف قاسية بالإضافة إلى محدودية فرص الحصول على الطعام ومياه الشرب.

وفي 12 حزيران/ يونيو 2025، أعلنت كتيبة سبل السلام وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية عن إنقاذ 90 من المهاجرين السودانيين، بينهم نساء وأطفال، تخلى عنهم تجار البشر في جبال العوينات، وهي منطقة صحراوية وصخرية نائية. كانت قد تقطعت بهم السبل لثمانية أيام دون طعام أو ماء.

وغالباً ما ينقل الأشخاص الذين يُعتَرَضون على الحدود الليبية إلى مراكز احتجاز رسمية وغير رسمية أو إلى معابر حدودية لطردهم قسراً. وتتم عمليات الطرد والترحيل القسري دون دراسة حالة كل فرد، وذلك في خرق لحظر الطرد الجماعي، مما يحرم الأشخاص من حقهم في طلب اللجوء وحماية حقوقهم الإنسانية والمساعدة ويُعرّضهم لخطر الإعادة القسرية. وغالباً ما يُترك المطرودون على طول الحدود دون ماء وغذاء ورعاية صحية، إمعاناً في الانتهاك لحقوقهم. وبعد وصولهم إلى ليبيا، يواجه الكثيرون صعوبات في التنقل بين المدن الليبية، وغالباً ما يمرون عبر نقاط تفتيش يتعرضون فيها للابتزاز.

وفي تموز/ يوليو 2025، شنّت قواتٌ متحالفة مع المشير خليفة حفتر، قائد الجيش الوطني الليبي، سلسلة من حملات المداهمات في شرق ليبيا، استهدفت مزارع ومنازل يستخدمها تجار البشر. وأُلقي القبض على مجموعات كبيرة من المهاجرين ومن ثم خضعوا للترحيل. وفي 18 تموز/ يوليو، أعلن رئيس الفرع الشرقي لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية عن ترحيل 700 مهاجراً سودانياً كانوا قد احتجزوا في وسط وجنوب ليبيا قسراً عن طريق البر إلى السودان المنكوب بالنزاع. وزعم المسؤولون أن عمليات الطرد استندت إلى مخاوف صحية مزعومة، مشيرين على سبيل المثال إلى حالات إصابة بالإيدز/ فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الفيروسي[68] بين المهاجرين[69].
في تموز/ يوليو 2024، رُحِّل قسراً ما لا يقل عن 463 شخصاً قسريًا إلى النيجر عبر الصحراء الكبرى، كما رحّل أكثر من 1400 شخص بين كانون الثاني/ يناير وحزيران/ يونيو 2025. وكان معظمهم من مواطني النيجر، بالإضافة إلى أفراد من نيجيريا وبوركينا فاسو والكاميرون، بينهم عشرات الأطفال والنساء والرجال في حالة صحية سيئة. وأعلنت منظمة أطباء بلا حدود أنها عثرت على 16 شخصاً في الصحراء الكبرى بالقرب من سيقيدين، بينهم امرأة وابنتها، فارقوا الحياة عطشاً ولم تُعرف جنسياتهم. ويُزعم أن تسعة أشخاص آخرين فُقدوا في الصحراء وما زالوا في عداد المفقودين.

ووفقاً لروايات الناجين والمعلومات التي جمعتها منظمات غير حكومية، أُلقي القبض عليهم في مواقع مختلفة في أنحاء ليبيا، بما في ذلك طرابلس ومصراتة والقطرون وسبها، في المساجد والشوارع وأماكن العمل. وخلال احتجازهم، تعرضوا للابتزاز والعنف بما في ذلك التعذيب وسوء المعاملة. وخلال ترحيلهم، حُشروا في شاحنات مكتظة دون طعام أو ماء، بينما صادرت السلطات الليبية التي اعتقلتهم ممتلكاتهم، بما في ذلك الهواتف المحمولة والأموال، ولم تعدها لهم أبداً[70].

وفي 11 شباط/ فبراير 2025، أدت اشتباكات بين اللواء 87 التابع للجيش الوطني الليبي واللواء 128 التابعان للجيش الوطني الليبي إلى إحراق ملاجئ مؤقتة للمهاجرين وطالبي اللجوء وتدميرها، بما في ذلك في منطقة "الجنسية". وأُلقي القبض على مئات المهاجرين ونُقلوا إلى أماكن مجهولة. وأشارت منظمات غير حكومية محلية إلى ترحيل بعضهم قسراً وطردهم إلى النيجر، بمن فيهم طالبي لجوء سودانيين[71]، بينما احتُجز آخرون في مراكز احتجاز تابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

---

[68] (18) جهاز مكافحة الهجرة... - رئاسة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية - ليبيا | Facebook

[69] https://www.facebook.com/reel/672739852471848 .

[70] ليبيا تطرد 600 نيجري في رحلة صحراوية "خطيرة ومؤلمة" | التنمية العالمية | الغارديان 'Libya expels 600 Nigeriens in 'dangerous and traumatising' desert journey - I News Africa
والرابط: https://alarmephonesahara.info/en/news/niger-the-plight-of-deportees

[71] https://x.com/rgowans/status/1895152740063408430

وفي أوائل أيلول/ سبتمبر 2024، أفادت مصادر موثوقة بطرد عشرات الرجال المصريين - بينهم أطفال - إلى معبر إمساعد الحدودي. وأُجبر الكثير منهم على المشي حفاة لمدة يومين دون طعام أو ماء. ولم تكن هذه حادثة منفردة؛ إذ أفاد عدد من الناجين بأن أفراد جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية حشروهم في شاحنات ثم تركوهم عند معبر إمساعد. ومن هناك، ساروا لساعات قبل أن ينقذهم قرويون محليون في أقرب منطقة مأهولة.

وتلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير عن إغلاق نقاط حدودية مع السودان والنيجر، مما حرم آلاف الأشخاص من الدخول ومن الإجراءات القانونية الواجبة والضمانات الإجرائية. وفي الكفرة، أجرت السلطات الشرقية فحوصات طبية على أفراد غالبيتهم سودانيين، بمن فيهم أولئك الذين "تم تحريرهم" من مراكز احتجاز سرية تابعة لتجار البشر في حزيران/ يونيو 2024. وتبعاً لذلك، رحّل آلاف المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين الذين تمكنوا من العبور إلى ليبيا بحثاً عن الأمان حسبما أفادت التقارير، وذلك بحجة عدم اجتيازهم الفحوصات الصحية، بمن فيهم أفراد تم تحريرهم من براثن مراكز الاتجار بالبشر. وأُعيد سودانيون وغيرهم من الأفارقة من جنوب الصحراء الكبرى عند معبري العوينات والتوم، بينما رُحِّل سوريون وغيرهم من الجنسيات عبر مطار بنغازي. ووفقاً لمصادر موثوقة، رُحِّل ما لا يقل عن 1200 شخص إلى العوينات من مراكز احتجاز تابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في الكفرة وذلك في أواخر حزيران/ يونيو 2024.

وفقاً للمنظمة الدولية للهجرة، في الفترة من حزيران/ يونيو 2023 إلى كانون الأول / ديســـمبر2025، تم اعتراض ما مجموعه 13783 مهاجراً وطالباً للجوء ولاجئاً على الحدود الليبية التونســـية من قبل وزارة الداخلية الليبية ووزارة الدفاع وحرس الحدود الليبي ومسؤولين من الجمارك ومديرية مكافحة الهجرة غير الشرعية.

وأدى اندلاع الحرب الأهلية السودانية في نيسان/ أبريل 2023 إلى زيادة ملحوظة في عدد اللاجئين السودانيين العابرين إلى ليبيا. وفي أعقاب تزايد المخاوف بشأن اللاجئين السودانيين، انتشرت قوات الأمن التابعة للجيش الوطني الليبي في الكفرة أواخر نيسان/ أبريل 2024 لتعزيز أمن الحدود. وفي 29 نيسان/ أبريل 2024، تولت لجنة تضم ستة وزراء معينين من مجلس النواب وكبار القادة في الجيش الوطني الليبي تشكيل غرفة عمليات وطوارئ مشتركة للإشراف على عمليات أمن الحدود.

وتلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير تفيد بفتح الحدود بشكل انتقائي للسماح بدخول العائلات والنساء والأطفال، إلا أنه تم تعزيز الحدود لاحقاً، وزُعم أن الأشخاص الذين قبض عليهم وهم يدخلون تعرضوا للتهديد بالسجن. وبحلول أواخر حزيران/ يونيو 2024، أُغلقت الحدود تماماً ثم فتحت بعد عدة أسابيع. بحلول أواخر كانون الأول/ديسمبر 2025، سجلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 108455 لاجئًا في طرابلس، من بينهم 89153 لاجئًا سودانيًا، في حين قُدِّر إجمالي عدد اللاجئين السودانيين في ليبيا بحوالي 550000 لاجئ وتشكل النساء والأطفال 60٪ من اللاجئين، بينهم 26٪ من الأطفال في سن المدرسة[72]. يثير منع دخول السودانيين وغيرهم من اللاجئين الفارين من النزاع واحتجازهم مخاوف جدية بموجب القانون الدولي، بما في ذلك انتهاكات الحق في طلب اللجوء ومبدأ عدم الإعادة القسرية.

"أنا متعبة، كم تمنيت لو بقيت في دارفور، أتمنى الموت ووضع حد للمعاناة... أريد إنهاء هذه المعاناة؛ أريد الذهاب إلى دارفور والموت هناك..."

بثّت أم سودانية عن شعورها في مقابلة في آذار/ مارس 2024. فبعد فصلها عن أسرتها عندما طردت على الحدود بين الجمهورية التونسية وليبيا، تحملت الاحتجاز في ظروف مروعة مع حرارة شديدة في العسة وبئر الغنم. وتعرضت للابتزاز وتعرضت حفيدتها البالغة من العمر 12 عاماً للتحرش الجنسي.

""أثناء عبورنا بوابات ونقاط تفتيش المدن الليبية، قامت قوات الأمن بفحص وثائقنا لأننا نحمل جوازات سفر صالحة وفحوصات طبية، ولكن في إحدى نقاط التفتيش، أخذت قوات الأمن 50 ديناراً ليبياً، وفي أخرى أخذوا 30 ديناراً ليبياً كنوع من الابتزاز".
هذا ما قالته إحدى السودانيات للبعثة/ المفوضية السامية لحقوق الإنسان في مقابلة أجريت معها في حزيران/ يونيو 2024.

[72] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2025) الوضع في السودان: اللاجئون وطالبو اللجوء السودانيون في ليبيا حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025.

" ألقي القبض علينا أثناء عبورنا إلى تونس من قبل الحرس الوطني التونسي، واقتادونا سيراً على الأقدام إلى مكان مسيَّج. أمضينا فيه تسعة أيام، وأحضر 40 شخصاً آخرين إلى ذلك المكان. طُرِدنا إلى الجانب الليبي، حيث كانت تنتظرنا مركبات حرس الحدود الليبي. كنا مخفورين بواسطة الكلاب وكنا تحت تهديد السلاح... حتى وصلنا إلى الحدود الليبية. ثم اقتادونا إلى جحيم آخر يُدعى العسة وبئر الغنم..."

هكذا وصف رجل يمني محنته عندما أطلق أ سراحه، في أوائل آذار/ مارس 2025.

4

# الاتجار بالبشر والعبودية والعمل القسري والاستغلال والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي

أجبر تشديد الرقابة على الحدود، لأسباب أمنية، وغياب مسارات آمنة وقانونية للهجرة العديد من الأفراد على اللجوء إلى شبكات خطيرة تمتهن التهريب أو الاتجار بالبشر. في ليبيا، تعمل هذه الشبكات في ظل إفلات شبه كامل من العقاب وغالباً ما تكون مرتبطة بأجهزة الأمن الرسمية والميليشيات وتمارس سيطرة فعلية على العديد من الأراضي الليبية.

## أنماط ومراكز الاتجار بالبشر

استمرت ظاهرة الإتجار بالبشر في ليبيا، مع ورود تقارير عن انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وانتهاكات ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين أثناء تنقلهم عبر طرق خطيرة، بما في ذلك سوء المعاملة والتعذيب والعنف الجنسي.

### *شرق ليبيا*

في شمال شرق ليبيا، ما تزال طبرق وبنغازي وأجدابيا مراكز رئيسية للاتجار بالبشر وعمليات التهريب المتفاقمة وعبور البحر، على الرغم من الجهود المعلنة للحد من هذه الأنشطة عقب حادثة غرق مأساوية لسفينة صيد في 14 حزيران/ يونيو 2023 كانت قد انطلقت من شواطئها، مع انتشال 79 جثة وافتراض وفاة ما يصل إلى 500 شخص آخرين، الكثير منهم من النساء والأطفال. [73]ما يزال المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون الواصلون عبر مطار بنينا في بنغازي، بمن فيهم البنغلاديشيون والباكستانيون والفلسطينيون والسوريون، أو أولئك الذين يتم تهريبهم عبر مصر، بينهم مصريون وإريتريون وصوماليون وسودانيون ويمنيون، يتعرضون لأوضاع غاية في الهشاشة. وغالباً ما يقع أولئك الذين يسعون لعبور البحر من طبرق ضحايا لشبكات الاتجار بالبشر، ويتعرضون للابتزاز والاعتداء الجسدي والعنف والاستغلال الجنسي، على أيدي تجار البشر، مع مواجهة النساء والفتيات مخاطر جسيمة.

وفي سبها، أفادت التقارير بانتشار مراكز الاتجار بالبشر. واستناداً إلى شهادات موثوقة ومعلومات جُمعت، يبدو أن بعض مرتكبي الاتجار بالبشر ومن يديرون مراكز احتجاز سرية لأغراض الاتجار، مرتبطون بأطراف عسكرية في الشرق. وبينما هناك حاجة إلى المزيد من التحقيقات، تشير التقارير إلى أن سودانيين ورعايا أجانب آخرين، إلى جانب تجار بشر ليبيين، يرتكبون أعمالاً مثل الاتجار بالبشر والابتزاز والعمل القسري والعنف الجنسي وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان. كما تلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير مقلقة عن بيع البشر، بما يشبه الرقّ، من مراكز الاتجار بالبشر، ولا سيما في سبها والزاوية.

في آذار/ مارس 2024، اكتشفت السلطات الأمنية مقبرة جماعية في الشويرف، الواقعة جنوب غرب ليبيا، تحتوي على 65 جثة مجهولة الهوية يعتقد أنها تعود لمهاجرين[74]. وأفادت المنظمة الدولية للهجرة في تقرير لها أن "ظروف وفاتهم وجنسياتهم ما تزال مجهولة، ولكن يُعتقد أنهم لقوا حتفهم أثناء تهريبهم عبر الصحراء". [75] ولم تتعاون وزارة الداخلية وجهاز المباحث الجنائية مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية بشأن قضية المهاجرين المفقودين. وأرسلت بعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان خطاباً رسمياً إلى مركز الخبرة القضائية والبحوث التابع لوزارة العدل والهيئة العامة للبحث والتعرف على المفقودين للمساعدة في توضيح ملابسات الوفيات في الشويرف والمناطق الأخرى المشتبه بها. ولم يصل أي رد بشأنها حتى تاريخه. وفي 7 و8 شباط/ فبراير 2025، عُثر على 93 جثة في موقعين - إجخرة بمنطقة الواحات ومنطقة صحراوية تبعد حوالي 100 كيلومتر شمال شرق منطقة الكفرة[76] - وذلك عقب عمليات مكافحة الاتجار بالبشر التي "حررت" 344 طالب لجوء.[77] وتشير التقارير إلى أن العديد من الضحايا لقوا حتفهم بسبب التعذيب الممارس لابتزاز أموال الفدية[78]. وفي وقت لاحق، نُقل الذين تم إنقاذهم إلى مراكز احتجاز تابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. ووفقاً لمصدر موثوق، توفي شخصان على

---

[73] A_HRC_56_70-AR.pdf 3 حزيران/ يونيو 2024، الفقرة 40

[74] مفوض حقوق الإنسان، تورك، يحذر من انتشار الاعتقالات التعسفية والإفلات من العقاب في ليبيا | أخبار الأمم المتحدة Arbitrary detentions and impunity widespread in Libya, warns UN's Türk | UN News

[75] المنظمة الدولية للهجرة. اكتشاف مقبرة جماعية تضم 65 جثة لمهاجرين في ليبيا. 22 آذار/ مارس 2024. متاح على الرابط: https://www.iom.int/news/discovery-mass-grave-65-migrants-bodies-libya

[76] https://x.com/rgowans/status/1888664151993504157

[77] A/HRC/60/82 ، 23 تموز/يوليو 2025 الفقرة 13

[78] https://x.com/rgowans/status/1888558929988206741

الأقل أثناء نقلهم من مركز إجخرة. وأُفرج عن عدد قليل منهم لأسباب صحية، ومع ذلك، بقي جميعهم عرضةً لخطر الترحيل بسبب عدم وجود تصريح طبي والدخول والإقامة غير النظاميين في ليبيا.

### *غرب ليبيا*

في 23 آب/ أغسطس 2024، أفادت جماعة طارق بن زياد المسلحة التابعة للجيش الوطني الليبي، بأنها "حررت" 1300 مهاجر من مراكز الاتجار بالبشر في الشويرف. وأظهرت صور ومقاطع فيديو نشرها الجيش الوطني الليبي على مواقع التواصل الاجتماعي عشرات المهاجرين، بينهم نساء وأطفال، يعانون من إصابات خطيرة وأمراض جلدية وحالات مرضية أخرى[79]. وأعلن مكتب النائب العام حسبما ورد عن تفكيك شبكة اتجار بالبشر في الشويرف، الأمر الذي يبين حرمان المهاجرين من حريتهم لفترات تتراوح بين أشهر وثلاث سنوات، وتعرضهم للتعذيب والسخرة والاغتصاب والابتزاز.[80]

في تموز/ يوليو 2024، أعربت بعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، إلى جانب وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، عن مخاوفها للسلطات المحلية بشأن شبكات الاتجار بالبشر في الشويرف. وقد تعرض العديد من الذين "أُطلق سراحهم" من مركز الاتجار بالبشر للاحتجاز، بمن فيهم النساء والأطفال، في وقت لاحق في مرافق الاحتجاز في قاعدة تمنهنت العسكرية ومراكز الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في سبها وبراك الشاطئ في ظروف غير إنسانية.

وفي شمال غرب ليبيا، استمر الاتجار بالمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في العسة، بالقرب من الحدود التونسية، وفي بئر الغنم وبني وليد وطرابلس وصبراتة والزاوية والعجيلات وزوارة وورشفانة، وغالباً ما يكون ذلك بمشاركة مجموعات مسلحة. ونظراً لأن الشويرف كانت بمثابة مركز للاتجار بالبشر والأنشطة الإجرامية على مدى العقد الماضي، فقد استخدمها المتاجرون بالبشر والمهربون من بني وليد وسبها كنقطة عبور إلى الساحل الغربي.

وفي حزيران/ يونيو 2025، في مدينة صبراتة غرب ليبيا، أدّى القبض المزعوم على مهرّب المهاجرين أحمد الدباشي – وهو آمر ميليشيا مُدرَج على قائمة عقوبات الأمم المتحدة منذ حزيران/يونيو 2018 لدوره في الاتجار بالمهاجرين[81] – إلى تنفيذ سلسلة من المداهمات من قبل جهاز مكافحة التهديدات الأمنية وجهاز دعم مديريات الأمن. وأسفرت هذه العمليات عن احتجاز عدة مئات من المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين، من بينهم إريتريون وإثيوبيون وصوماليون وسودانيون. ونُقِل بعضهم إلى الزاوية حيث احتُجزوا في مرفق كان يُدار سابقاً من قبل جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، ويخضع حالياً لسيطرة أسامة الكوني المدرج على قائمة عقوبات الأمم المتحدة، إضافةً إلى مرافق احتجاز غير قانونية أخرى تقع تحت سيطرته. وفي كانون الأول/ديسمبر 2025، قُتل أحمد الدباشي خلال مداهمة نفذها جهاز مكافحة التهديدات الأمنية وجهاز دعم مديريات الأمن.

في 13 أيار/ مايو 2025، أعلنت الهيئة العامة للبحث والتعرف على المفقودين عن اكتشاف مقبرة جماعية تضم 30 جثة على طول شواطئ مصراتة غرب ليبيا. ورغم أن موقع المقبرة يُشير إلى احتمال أن يكون الضحايا مهاجرين، إلا أن هويتهم ظلت مجهولة حتى وقت إعداد هذا التقرير.

## انتهاكات حقوق الإنسان على يد المهربين وتجار البشر

يواجه المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون الابتزاز والعمل القسري والبغاء القسري وغيرها من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي والاعتداءات والعبودية والتعذيب وسوء المعاملة والعنف والاستغلال والاستعباد المنزلي على أيدي تجار البشر. وأفاد 45 من أصل 50 رجلاً من بنغلاديش والكاميرون ومصر وإريتريا وإثيوبيا وغانا وكينيا ونيجيريا والنيجر وباكستان والصومال وجنوب السودان والسودان وسوريا وتونس واليمن وفلسطين ممن قابلتهم بعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بتعرضهم للتعذيب أو الضرب كوسيلة للابتزاز أثناء وجودهم في مراكز الاتجار بالبشر أو مراكز الاحتجاز غير الرسمية وغير القانونية. وأُجبرت أسر هؤلاء الأفراد على دفع مبالغ فدية تتراوح بين 500 و10,000 دولار أمريكي لتأمين إطلاق سراح ذويهم. وظل الأفراد، الذين لم تتمكن أسرهم من الدفع، محتجزين أو في الأسر لأكثر من

[79] فيديو على يوتيوب. ليبيا: بعثة تقصي الحقائق المستقلة تتهم جميع الأطراف بانتهاكات حقوق الإنسان. الجزيرة باللغة الإنجليزية. تم الاسترجاع من: https://www.youtube.com/watch?v=XcDTojOpWBk. انظر أيضاً: مرصد إنقاذ المهاجرين 25 آب/ أغسطس 2025. https://x.com/rgowans/status/1827635120049623224

[80] https://libyaobserver.ly/inbrief/network-smuggling-and-kidnapping-migrants-dismantled

[81] AHMAD OUMAR IMHAMAD AL-FITOURI | مجلس الأمن

ستة أشهر. وأُجبر مواطن سوداني، احتُجز لمدة عام كامل في عين زارة، على العمل الشاق لمدة عام كامل، لعدم تمكنه من دفع ثمن خروجه.

وذكر رجل إثيوبي تم "تحريره" من معسكر الشويرف للاتجار بالبشر أنه كان من بين ضحايا الاتجار بالبشر الذين قضوا هناك نحو ثلاث سنوات، بمن فيهم أطفال ونساء، في آب/ أغسطس 2024.

ورصدت بعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان نمطاً متفشياً وممنهجاً من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك انتشار العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في جميع أنحاء ليبيا، مستهدفاً الرجال والنساء والأطفال. وفي عام 2024، أبلغ مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية مجلس الأمن الأممي باستنتاجات مماثلة، مشيراً إلى أن روايات المهاجرين تُظهر أنماطاً ممنهجة من العنف، بما في ذلك مزاعم عن أعمال اغتصاب وضرب وتعذيب ومعاملة قاسية[82].

وفي الفترة بين كانون الثاني/ يناير 2024 وأيلول/ سبتمبر 2025، أجرت بعثة الأمم المتحدة/ المفوضية السامية لحقوق الإنسان مقابلات مع 45 امرأة من الكاميرون وإريتريا وإثيوبيا وغانا ونيجيريا وجنوب السودان والسودان، تتراوح أعمارهن بين 17 و43 عاماً، وبينّ جميعهن تعرضهن للعنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب ومحاولة الاغتصاب والاستغلال الجنسي في أماكن العمل وفي مراكز الاتجار بالبشر. كما ذكر تعرض صبي يبلغ من العمر 9 سنوات للاغتصاب من قبل أحد عناصر مجموعة مسلحة لها علاقات بشبكات الاتجار بالبشر، وواجهت والدته تهديدات وترهيباً منعها من اللجوء إلى القانون. وفي منتصف آب/ أغسطس 2025، وقع ثلاثة صبية سودانيين تتراوح أعمارهم بين 12 و16 عاماً ضحايا لاعتداء جنسي من قبل رجلين بالغين أجنبيين في مكان عملهم في طرابلس. وبدلاً من تلقي الحماية والعدالة، تم القبض على الصبية واحتجازهم تعسفياً عندما حاولوا رفع شكوى. وأثناء احتجازهم لدى الشرطة، تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة، واتُهم اثنان على الأقل ظلماً بالتشهير. وتمثل هذه الإجراءات انتهاكات خطيرة لحقوقهم كأطفال وناجين من العنف الجنسي. وأفاد مهاجرون محتجزون في مراكز احتجاز غير رسمية بمشاهدتهم استغلالاً جنسياً واغتصاباً للرجال والأطفال. وكان الحصول على شهاداتهم صعباً للغاية نظراً للصدمة النفسية القوية وشعورهم بالخزي وكأنهم هم من أذنبوا. وفي أوائل عام 2025، تلقت بعثة الأمم المتحدة/ المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً تقارير عن عنف واستغلال جنسيين في قسم المهاجرين بسجن الأحداث في منطقة الضمان. وقد طُلب الدخول إلى المرفق، غير إنه لم تحصل الموافقة على الطلب حتى وقت إعداد هذا التقرير.

وتعرضت خمس فتيات، تتراوح أعمارهن بين 14 و17 عاماً، للاغتصاب عدة مرات خلال عامي 2024 و2025، وذلك في مراكز الاتجار بالبشر بالكفرة وفي طرابلس. وأفادت أربع فتيات أخريات من السودان، تتراوح أعمارهن بين 12 و17 عاماً، بتعرضهن لمحاولات اغتصاب في طرابلس وبئر الغنم.

وأفاد ناجون من الاتجار أنهم احتُجزوا فيما يُسمى بـ"المخازن" - وهي مواقع مؤقتة – مثل مستودعات أو مزارع أو مساكن حضرية - يستخدمها تجار البشر والمهربون لاحتجاز المهاجرين بينما يتم تحصيل الأموال منهم أو ترتيب رحلات برية أو بحرية. وقد تم تحديد مثل هذه المرافق في مواقع متعددة في جميع أنحاء ليبيا، بما في ذلك أجدابيا وإجخرة وطبرق وإمساعد والكفرة وتازربو وسبها والشويرف وزلة ومصراتة وصبراتة والعجيلات والزاوية وورشفانة وزوارة وبئر الغنم وجنزور وطرابلس.

استُخدمت هذه المواقع للابتزاز والإساءة، حيث ورد أن الناجين قد بيعوا أو تم الاتجار بهم لتحقيق مكاسب مالية. وأفادت عشر نساء بتعرضهن للاتجار والاعتداء الجنسي داخل مراكز الاتجار بالبشر، حيث شهدن أيضاً اغتصاب نساء وفتيات أخريات. كما روت ست نساء وفتاة واحدة أنهن شهدن اقتياد أخريات من قِبل تجار البشر، بزعم الاعتداء الجنسي عليهن.

وفي كانون الثاني/ يناير 2025، انتشر مقطع فيديو عبر وسائل التواصل الاجتماعي يُظهر امرأة إثيوبية كانت قد تعرضت للتعذيب والاعتداء الجنسي، وهي تتوسل لعائلتها لدفع فدية لإطلاق سراحها. وفي 28 كانون الثاني/ يناير، أُطلق سراحها بعد أن دفعت عائلتها 6000 دولار أمريكي[83]. وفي أوائل شباط/ فبراير، ظهر مقطعا فيديو آخران عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

[82] التقرير السابع والعشرون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن لأممي عملاً بالقرار 1970، أيار/ مايو 2024.

[83] https://x.com/RefugeesinLibya/status/1876177125863989534

أحدهما يُظهر طفلة إثيوبية مريضة تتوسل للحصول على فدية لتأمين إطلاق سراحها من تجار البشر في الكفرة، والآخر يُصور رجلاً صومالياً يتعرض للضرب والتعذيب بعنف، وكلاهما كانا ضمن مجموعة محتجزة لدى تجار البشر. في 22 شباط/ فبراير، حررت اللجنة الأمنية المشتركة العاملة في الكفرة مجموعة من طالبي اللجوء تضمنت نساء ورجالاً وأطفالاً[84]. وبدلاً من إطلاق سراحهم وتوفير الحماية لهم، نُقلوا إلى مركز احتجاز تابع لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في سبها.

وتلقت بعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير متواصلة عن إجبار مهاجرين وطالبي لجوء ولاجئين على العمل في المزارع وفي مراكز الاحتجاز التي يديرها تجار البشر وفي مواقع بناء تديرها جهات خاصة ورسمية، بما في ذلك جهات تابعة لمجموعات مسلحة. ولم يُتح للمحتجزين والمعرضين للاستغلال أي سبيل للعدالة أو أية وسيلة للطعن في قانونية احتجازهم والانتهاكات التي تعرضوا لها.

وبين كانون الثاني/ يناير 2024 وآب/ أغسطس 2025، أفادت 20 امرأة وأربع فتيات بإجبارهن على العمل القسري في المزارع وفي أعمال منزلية وتعرضهن للاستغلال في الكفرة وزوارة وسبها وصبراتة وأجدابيا. وتعرضن لعدم دفع أجورهن وعدم كفاية الغذاء والماء وأماكن الإيواء. كما تعرضت أربع منهن للعنف الجنسي من قبل أصحاب العمل و/أو أقارب أصحاب العمل الذكور. واحتُجزت امرأة في ظروف من العبودية الجنسية لمدة عامين. وتعرضت أخرى، تبلغ من العمر 18 عاماً، لاعتداءات جنسية متكررة من قبل عدة رجال على مدار ستة أسابيع.

"الأمر نفسه؛ لديك المال، تدفع ثمن خروجك أو تُجبر على العمل أو تُخاطر بكل شيء وتهرب، ثم تواجه الرصاص الحي، وقد تموت".
هذا ما قاله شاب من جنوب السودان تمكن من الفرار في آب/ أغسطس 2024.

"كنتُ محتجزة في أبو سليم، حيث تعرضتُ للتحرش والتفتيش عارية من قِبل حراس ذكور أرادوا ممارسة الجنس. كنتُ مختبئة حتى أُطلق سراحي. أشعر بالذعر عند الذهاب إلى العمل. ليس لديّ مال لأستقل قارباً وأخاطر بكل شيء..."

هذا ما قالته شابة سودانية لبعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

وعانت امرأة نيجيرية، جرى الاتجار بها إلى ليبيا عام 2021، عامين من العبودية الجنسية القسرية في طرابلس قبل أن تُنقل إلى منزل في زوارة بعد مداهمة للشرطة، حيث أُجبرت على العبودية المنزلية في ظروف مسيئة قائمة على الاستغلال، وحُرمت من حريتها وأجرها. غادرت ليبيا في شباط/ فبراير 2025.

وذكرت ناجية كانت محتجزة في أحد المستودعات:

"في حزيران/ يونيو 2024، رأيت فتيات تتراوح أعمارهن بين 14 و17 عاماً في المستودع. أقتيدت فتاة في السابعة عشرة من عمرها بالقوة من والدتها السودانية المريضة إلى مكان مجهول. تعرّضت الأم للضرب، ولم تعد ابنتها أبداً. كان رجال مسلحون يأتون ويأخذون النساء ليلاً. استخدموا أساليب مهينة مع النساء، أجبروهن على خلع ملابسهن أمام آخرين من مهاجرين ونساء أخريات، قبل اغتصابهن أمام الآخرين وتعذيبهن وضربهن. تعرّضتُ للاغتصاب مرتين في ذلك المستودع أمام بناتي ومهاجرين آخرين. حاول رجل سوداني مساعدتي ومنعهم، لكنهم ضربوه ضرباً مبرحاً. أصيبت ابنتي بصدمة نفسية ولا تزال تسألني عن تلك الليلة".

وروت امرأة أخرى قصة استغلال زوجها:

"في آذار/ مارس 2024، لم يكن أمامنا خيار سوى الفرار مرة أخرى. عندما وصلنا إلى منطقة المثلث، على الحدود مع ليبيا، صادفنا مجموعة من الشباب في سيارات بدوا وكأنهم مهربون. دفعنا 70 ديناراً ليبياً لكل واحد منا لنقلنا إلى الكفرة. وبينما كنا نحتمي طلباً للمأوى في شوارع مدينة الكفرة، اقترب منا رجل ليبي وعرض علينا العمل في مزرعته. وفي أحد الأيام، بعد أن غادر صاحب المزرعة لبضعة أيام، جاء رجل ليبي إلى المزرعة وطلب عمالاً للمساعدة في بناء منزله. ذهب

[84] https://www.facebook.com/permalink.php?story_fbid=pfbid02ZcVeV56RtnBzLhTsTwi2PMCSF6Atd4CAwgnuB4rj9SzDk3zn1N5Nny&id=100091178449405، منصة الدولة | اللجنة الأمنية المشتركة تضبط مهربي البشر وتحرر عدداً من المهاجرين في المنطقة الجنوبية

زوجي والشباب الثلاثة معه. وبحلول المساء، لم يعد زوجي، ولم أتلق أي رد على مكالماتي على هاتفه. وعندما رد الرجل الليبي أخيراً، ادعى أن زوجي لا يزال يعمل وسيعود لاحقاً. وفي منتصف الليل، اتصلت مرة أخرى، فأمرني الرجل الليبي بالتوقف عن الاتصال وأغلق هاتف زوجي. كان قد استدرج زوجي وفرض عليه العمل قسرًا دون أجر، مع حرمانه من الغذاء الكافي".

في كانون الثاني/ يناير 2024، وفي حادثة موثقة، اختُطف ما لا يقل عن 250 مهاجراً من الذكور، معظمهم من جماعتي الهوسا والطوارق العرقيتين الواصلين إلى ليبيا من النيجر ونيجيريا، من نقطة تفتيش حدودية في جنوب غرب ليبيا ونُقلوا إلى أم الأرانب (150 كم من سبها) في مركبات عسكرية تابعة للجيش الوطني الليبي. وظل المهاجرون، الذين كان حوالي 70 بالمائة منهم أطفالاً، رهن الاحتجاز لمدة 15 يوماً تقريباً قبل نقلهم إلى فندق الجبل. وبحسب ما ورد، بيع ما لا يقل عن 100 منهم في الأسواق القريبة، بما في ذلك طفل مهاجر واحد على الأقل بيع مقابل 1200 دينار ليبي (حوالي 190 دولاراً أمريكياً) إلى مزارع محلي. وبمجرد الاتفاق على السعر، ورد أن المهاجرين نُقلوا إلى مكان مجهول في ضاحية المنشية في منطقة سبها، حيث تم التبادل. وبيع المهاجرون في الغالب كعمالة قسرية للمزارعين المحليين في المنطقة. وظل المهاجرون الذين لم يُباعوا محتجزين في الفندق، غير قادرين على الطعن في احتجازهم غير القانوني، إذ تم احتجاز بعضهم لمدة تصل إلى 32 يوماً قبل بيعهم.

وفي أواخر أيار/ مايو 2024، أشارت تقارير من جنوب ليبيا إلى اختطاف مئات المهاجرين، بينهم نساء وأطفال، واحتجازهم في معسكرات تهريب في تازربو والكفرة وبراك ووادي الشاطئ. وتعرضوا لانتهاكات على مدى أشهر، شملت التعذيب والعنف الجنسي والابتزاز والتجويع بسبب نقص الغذاء والماء. ووفقاً لمصادر موثوقة، حملت امرأتان على الأقل جراء اغتصابهما من قبل تجار البشر. واحتجزت السلطات في الجنوب، بما في ذلك جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية والمجموعات المسلحة التابعة للجيش الوطني الليبي، جميع الأفراد الذين "أُطلق سراحهم" من هذه المعسكرات، في انتظار التحقيق والحصول على التصريح الطبي.

وقالت امرأة إريترية عبرت الحدود من مصر إلى ليبيا في كانون الثاني/ يناير 2025 واقتيدت إلى مركز للاتجار بالبشر في طبرق واغتُصبت عدة مرات على يد عدة رجال من تجار البشر على مدار ستة أسابيع قبل أن يُطلق سراحها بعد أن دفعت عائلتها فدية:

"كم تمنيت لو وافتني المنيةّ... كانت رحلة جحيم. لم أستطع إخبار أحد بما حدث لي. اغتصبني رجال مختلفون مرات عديدة. فتيات لا تتجاوز أعمارهن 14 عاماً كنّ يتعرضن للاغتصاب يومياً".

في كانون الأول/ ديسمبر 2024، تعرضت شابة إثيوبية للاغتصاب المتكرر من قبل عدة جناة في مركز للاتجار بالبشر في الكفرة، مما أدى إلى حملها وسقوط الحمل اللاإرادي، مما استلزم إجراء عملية جراحية. وبعد أربعة أيام، ألقت الشرطة القبض عليها في العيادة واقتادتها إلى مركز احتجاز تابع لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، حيث احتُجزت دون طعام أو رعاية طبية كافية.

وقدّمت امرأة إريترية، ناجية من الاتجار بالبشر وإساءة معاملة لفترات مطولة بين كانون الثاني/ يناير وأيلول/ سبتمبر 2024، في معسكري الاتجار بالبشر في الكفرة وتازربو، شهادة مروعة عن العنف الجنسي والاستغلال الذي تعرضت له ما لا يقل عن 19 امرأة وفتاة محتجزات معها، بينهن 15 مواطنة إريترية، وثلاث صوماليات، وإثيوبية واحدة، تتراوح أعمارهن بين 13 و40 عاماً. وذكرت بأن نظراً لكونها ناجية من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية (الختان)، فقد تم شقها بالقوة بسكين من قبل عناصر تجار البشر ليتمكنوا من اغتصابها، وقد تعرضت هي وصديقة مقربة لها لهذا الفعل معاً. وتوفيت صديقتها لاحقاً نتيجة الاغتصاب والإصابات البالغة الناجمة عن نزيف حاد. ولا تزال الضحية تعاني جسدياً ونفسياً من الإساءة التي تعرضت لها.

وكانت امرأة إثيوبية تبلغ من العمر 19 عاماً، وهي ناجية من الاتجار بالبشر وإساءة معاملة مروعة، بما في ذلك الضرب والتجويع والاغتصاب في الكفرة مما أدى إلى حملها، توفيت في 21 تموز/ يوليو 2025 بعدنا حرمت من الحصول على الرعاية الطبية. وذكر قريبها وأحد الناجين من الاتجار بالبشر: "لسنا آمنين في أي مكان. ليس لدينا أي حق حتى في تلقي العلاج بعد الانتهاكات المروعة التي تعرضنا لها في ليبيا عندما وقعنا أسرى في الكفرة".

وبين كانون الثاني/ يناير 2024 وآب/ أغسطس 2025، روى سبعة رجال من إريتريا وكينيا وجنوب السودان والصومال ونيجيريا والسودان روايات مروعة عن أسرهم في معسكرات الاتجار بالبشر في الكفرة وتازربو والشويرف والزاوية وورشفانة. وأفادوا بتعرضهم للتعذيب والضرب وهم مقيدين بالسلاسل وتعليقهم من أرجلهم. وكان الأربعة شهوداً على قتل زملائهم المهاجرين، إما كعقاب على محاولات الهروب أو بسبب عدم قدرتهم على دفع الفدية المطلوبة.

5

# االاعتقالات التعسفية وحالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة والتمييز

تستمد الاعتقالات لتعسفية وحالات الاحتجاز التعسفي في ليبيا قوتها من القانون 19 (2010) بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، الذي يجرّم الدخول أو الإقامة أو الخروج بطرق غير نظامية. كما أرسى هذا القانون إطارًا يُشترط فيه الإفراج بدفع غرامات، ويجيز فرض العمل القسري. ويقترن ذلك بغياب بدائل قائمة على حقوق الإنسان وغير سالبة للحرية. وإضافة إلى ذلك، غالبًا ما يواجه المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون أشكالًا من التمييز وكراهية الأجانب والإقصاء والرفض على أساس الجنسية أو الدين أو العِرق أو الإثنية أو الوضع المتعلق بالهجرة، وغالبًا ما يُغذّي ذلك انتشارُ المعلومات المضلِّلة والمعلومات الخاطئة وخطاب الكراهية، مما يزيد من هشاشة أوضاعهم ويعرّضهم لحملات التوقيف والاعتقالات التعسفية وأعمال العنف والتجاوزات. ويواجه الأفارقة من جنوب الصحراء الكبرى - الذين يُشار إليهم بازدراء باسم "العبد" - أي "العبيد" باللهجة الليبية - تمييزاً ممنهجاً، وغالباً ما يُحتجزون في ظروف بائسة للغاية في مرافق الاحتجاز الليبية. ويتعرضون أيضاً للعمل القسري في ظروف قاسية للغاية، بما في ذلك جمع القمامة والعمل في ورش الميكانيك والعمل الزراعي في المزارع والعمل كحراس للزنزانات، وغالباً ما يكون ذلك بالإكراه. وفي اغلب الأوقات، يُجبرون أيضاً تحت الإكراه على معاقبة المعتقلين الآخرين. كما يُجند الكثير منهم قسراً لحراسة مراكز الاتجار بالبشر ومعسكرات الاحتجاز والمزارع. وتتعرض النساء الأفريقيات من جنوب الصحراء الكبرى للاعتداء والاستغلال الجنسي المفرط، بما في ذلك الاستعباد والبغاء القسري.

في أواخر أيلول/ سبتمبر 2025، انتشرت موجة من الاحتجاجات والحملات عبر الإنترنت[85] على منصات التواصل الاجتماعي الليبية، داعية إلى رفض توطين المهاجرين وتسريع عمليات الترحيل. وصاحب ذلك مقاطع فيديو ومنشورات تحريضية، وسرعان ما تحول ذلك إلى أعمال عنف وهجمات على الأسواق والمحلات التجارية المملوكة أو التي يرتادها المهاجرون والأجانب، وخاصة المنحدرين من أصول أفريقية. وبرزت مصراتة مركزاً لهذه الأحداث. وفي حين لم ترد أنباء عن مظاهرات مماثلة في مدن أخرى، كثفت قوات الأمن، مع ذلك، مداهماتها واسعة النطاق لمساكن المهاجرين[86] في زوارة وصرمان وصبراتة[87] وطرابلس[88]، واعتقلت العديد منهم ونقلت بعضهم إلى مراكز احتجاز تديرها إدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية.

وتُسلّط عمليات الرصد التي أجرتها بعثة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان الضوء على أن المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا يتعرضون بشكل متكرر للقبض والاختطاف والاعتقال التعسفي والابتزاز والنقل القسري إلى مراكز احتجاز رسمية وسرية. وفي غرب ليبيا، نُفّذت حملات اعتقالات جماعية في زوارة والزاوية وطرابلس وتاجوراء وغدامس وصبراتة والزاوية وجنزور من قِبل جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية وجهاز البحث الجنائي والمجموعات المسلحة التابعة لوزارة الدفاع أو وزارة الداخلية.

وغالباً ما تحدث مثل هذه الاعتقالات في أعقاب موجات من خطاب الكراهية والتضليل والتحريض ضد المهاجرين أو بالتوازي معها. وخلال فترة إعداد التقرير، كان هناك تصاعد ملحوظ في خطاب الكراهية والمعلومات المضللة التي تستهدف المهاجرين وطالبي اللجوء، أججتها تصريحات المسؤولين الحكوميين[89] وتضخمت عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وعززت هذه الأفعال أجواء الخوف والوصم وتقييد عمل المنظمات غير الحكومية الأمر الذي فاقم من ضعف المهاجرين. ومنذ آذار/ مارس 2025، أثارت مزاعم كاذبة بشأن إعادة توطين المهاجرين في ليبيا مظاهرات واعتقالات تعسفية ومداهمات وهجمات عنيفة ضد مجتمعات المهاجرين في جميع أنحاء البلاد.

وقاد جهاز الأمن الداخلي، ومقره طرابلس، حملة تستهدف المنظمات غير الحكومية الدولية وعمال الإغاثة الإنسانية الذين يدعمون المهاجرين، حيث أوقفت عشر منظمات على الأقل عملياتها وأنشطتها في نيسان/أبريل 2025 واستُدعي العديد من موظفيها للاستجواب. وأثر توقف هذه العمليات بشدة على إمكانية حصول المهاجرين واللاجئين على الخدمات الأساسية، مما عرض المجتمعات المتضررة لمخاطر متزايدة من العنف والاستغلال والإساءة. وأفادت إحدى المنظمات الطبية غير الحكومية الدولية أن 14 مريضاً على الأقل، بينهم أفراد يعانون من مرض السل، قد لقوا حتفهم منذ توقف العمليات. واستأنفت ثمان

---

[85] أنا د. انتصار القليب، أخرج باسمي وصفتي الشخصية - Intisar Alqilayb | FacebookGahidaTw Tw - ...إعلان هام نحن حراك لا للتوطين مستعدين للتطوع مع | ... Facebook; (1) Video | Facebook

[86] (1) ; https://www.facebook.com/share/p/1BHnzqXPYt/ مصراتة توا - #خبر تواصل دوريات فرع جهاز الحرس البلدي مصراتةFacebook | ...

[87] https://x.com/RefugeesinLibya/status/1972219429862748437

[88] https://x.com/RefugeesinLibya/status/1971848252065447957

[89] أنظر https://libyaobserver.ly/news/interior-minister-libya-wont-be-settlement-country-immigrants اتهم مسؤولون كبار في جهاز الأمن الداخلي الأطراف المعنية بالإغاثة الإنسانية بدعم خطط إعادة التوطين والتوطين، وشن مداهمات على المنظمات غير الحكومية وإيقافها عن العمل. وأنظر المزيد https://www.fidh.org/en/region/north-africa-middle-east/libya/libya-stop-the-crackdown-on-ngos-supporting-migrants-refugees-and وكذلك https://unsmil.unmissions.org/en/statement-united-nations-libya-warns-against-misinformation-and-hate-speech

منظمات منهم العمل في أيلول/ سبتمبر 2025، ومع ذلك، بسبب التهديدات والقيود المستمرة، لم يعملوا بكامل طاقتهم، بينما طردت سلطات حكومة الوحدة الوطنية منظمتين غير حكوميتين أخريين من البلاد في أوائل تشرين الأول/ أكتوبر.

**الشكل 2 مرافق الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية وغير القانونية في ليبيا** [90]

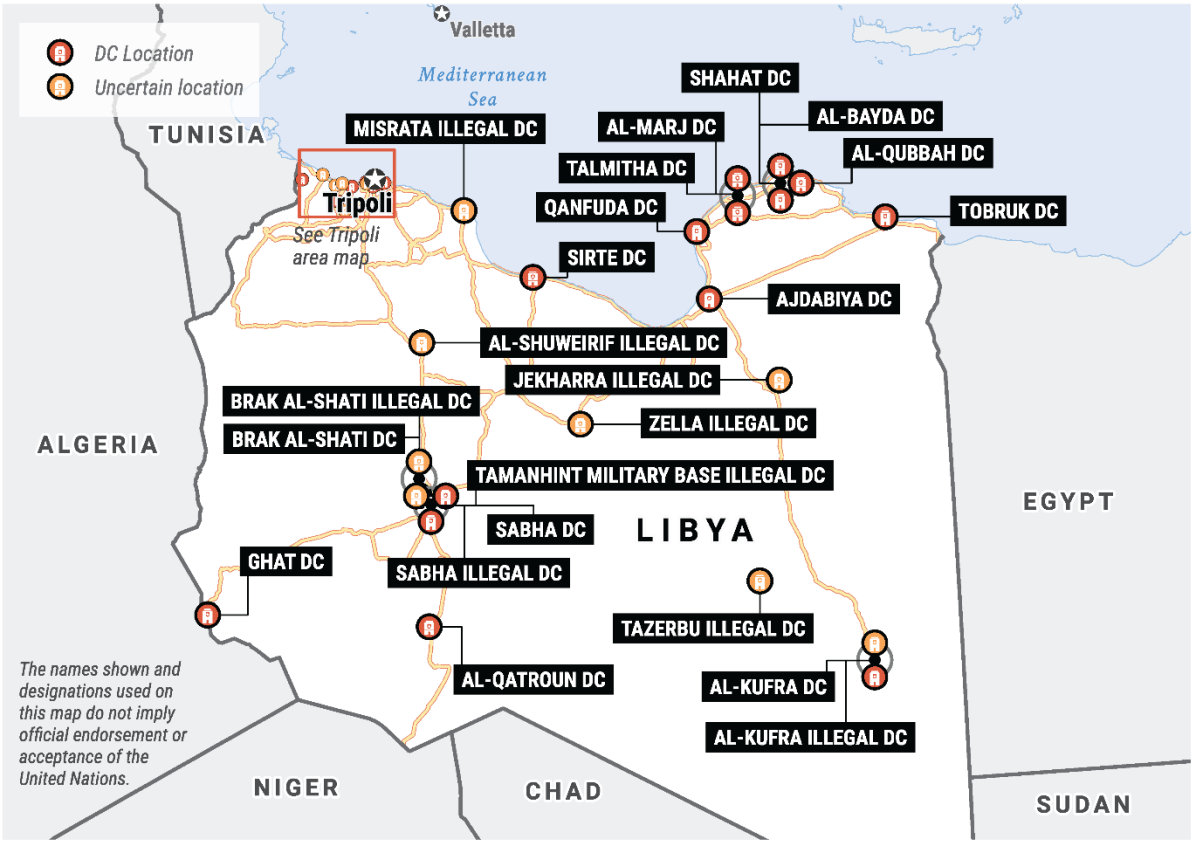


عمل جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية منذ إنشائه رسميًا في عام 2014 كإدارة تابعة لوزارة الداخلية، وله ميزانيته الخاصة وهيكله الإداري. غير أنه في 13 أيار/مايو 2025، أصدر رئيس الوزراء القرار 227 (2025)، الذي قضى بحل جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية وإنشاء الإدارة العامة لمكافحة الهجرة غير الشرعية التابعة لوزارة الداخلية، مع نقل جميع أصول الجهاز وموظفيه إلى الإدارة الجديدة. ولم يعالج هذا التغيير في التسمية المشكلات الهيكلية الأساسية، كما لم تُنفَّذ أي إصلاحات ملموسة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير. فعلى سبيل المثال، واصلت مراكز الاحتجاز في تاجوراء وغيرها من مراكز الاحتجاز في شرق ليبيا عملها بالكوادر نفسها التي سبق أن وُجهت إليها اتهامات بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وتجاوزات خطيرة. وإضافة إلى ذلك، ألغى القرار 227 (2025) إدارة العمليات والأمن القضائي التابعة للشرطة القضائية، وهي الجهة المسؤولة عن حراسة السجون ونقل المحتجزين، بمن فيهم المهاجرين وطالبي اللجوء، دون توضيح الجهة التي ستتولى الاضطلاع بهذه المهام الأساسية.

[90] هذا الشكل لأغراض التوضيح فقط

**الشكل 3: مرافق الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية وغير القانونية في منطقة طرابلس**[91]

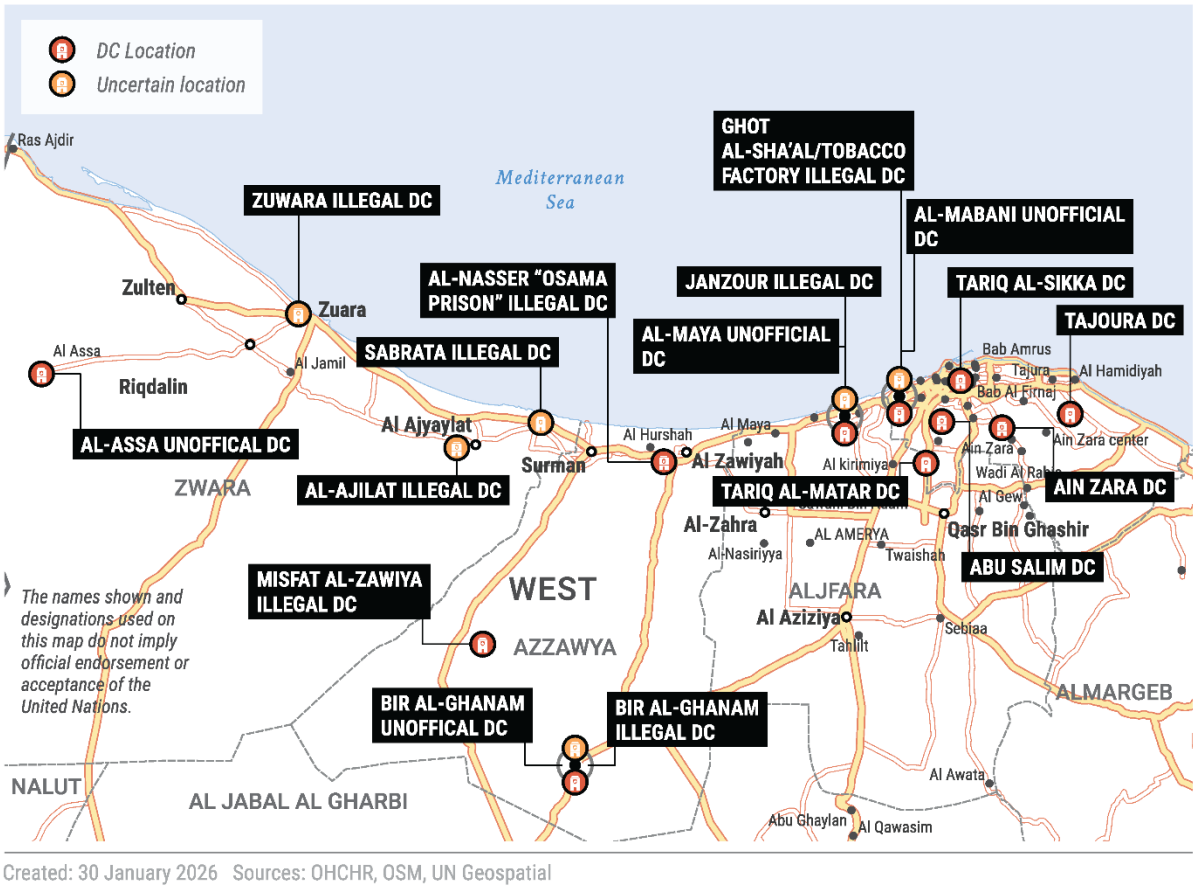


وفقًا للمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين،[92] واعتبارًا من 31 كانون الأول/ ديسمبر 2025، كان **4876** شخصًا محتجزين في مراكز الاحتجاز الرسمية التابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في مختلف أنحاء ليبيا (مع عدم توافر بيانات مصنفة حسب الجنس). ومن المرجح أن يكون العدد الفعلي أعلى بكثير.

| منطقة طرابلس | غرب ليبيا | جنوب ليبيا | شرق ليبيا |
|---|---|---|---|
| تاجوراء: 1200 | زليطن: 0 | سبها: 366 | البيضاء: 66 |
| عين زارة: 0 | سرت: 0 | براك الشاطئ: 341 | شحات: 57 |
| طريق السكة: 0 | درج: 0 | القطرون: 190 | طبرق: 409 |
| | باطن الجبل: 0 | الجفرة: 2 | الكفرة: 335 |
| | | غات: 0 | أجدابيا: 275 |
| | | أوباري: 0 | قنفودة: 1635 |

[91] الشكل لأغراض التوضيح فقط
[92] المنظمة الدولية للهجرة/المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، 31 كانون الأول/ديسمبر

وفي مراكز الاحتجاز الرسمية للهجرة، يُحتجز المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون، بمن فيهم الأطفال، تعسفياً في ظروف غير إنسانية تعج بانتهاكات لحقوق الإنسان، تشمل التعذيب وسوء المعاملة والعمل القسري والابتزاز. وهذه الانتهاكات موثقة على نطاق واسع في مراكز الاحتجاز التي تديرها إدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية، بما في ذلك في أبو سليم في طرابلس وأجدابيا وعين زارة والكفرة وبراك الشاطئ وقنفودة وسبها وتاجوراء وطريق المطار وطريق السكة وطبرق. وفي شباط/ فبراير 2025، أفادت نساء محتجزات في مركز أبو سليم بتعرضهن للتحرش الجنسي وشاهدن نساء أخريات يُؤخذن دون أن يعُدن. وفي مرافق الاحتجاز غير الرسمية، مثل مركز المباني/غوط الشعال ومصنع التبغ/غوط الشعال والزاوية/سجون أسامة والعجيلات وبئر الغنم وصبراتة وزوارة التي تعمل تحت سيطرة الأجهزة الأمنية أو المتربطين بتجار البشر ، واستناداً إلى رصد بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان عن بعد بالإضافة إلى المقابلات مع الضحايا كانت هذه الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك العمل القسري في الزراعة والبناء والتنظيف والاستغلال الجنسي، سائدة بشكل خاص في مراكز العسة وعين زارة والزاوية وبئر الغنم وسبها وتمنهنت.

وفي 3 آب/ أغسطس 2025، قُتل ما لا يقل عن ثلاثة سودانيين رمياً بالرصاص، وأصيب أربعة مهاجرين آخرين في مرفق احتجاز العسة. ووفقاً للمعلومات الأولية، وقع إطلاق النار في أعقاب أعمال شغب للمحتجزين في أحد العنابر.

وفي أواخر شباط/ فبراير وأوائل آذار/ مارس 2025 في جنوب غرب ليبيا، حاصرت القوات الأمنية التابعة للمنطقة الشرقية مئات المهاجرين في أم الأرانب والقطرون[93] وغات وبراك وسبها ومناطق أخرى. ووفقًا لمصادر موثوقة، اقتيد المعتقلون من قبل القوات الأمنية إما إلى مراكز احتجاز جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية أو إلى قاعدة تمنهنت العسكرية، حيث أُجبروا على العمل أو أُعيد تهريبهم أو احتُجزوا في ظروف مزرية.

وفي شباط/ فبراير2024، أظهرت مقاطع فيديو مسرّبة تعرض مهاجرين وطالبي لجوء، بينهم أطفال، للضرب والجلد على يد مسؤولين من جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية بالمنطقة الشرقية وذلك في مرفق احتجاز اجدابيا. وأظهر مقطع فيديو آخر رجلاً مصرياً يبين كيف ضُرب بقضيب معدني على يد موظفي الجهاز في آب/ أغسطس 2024.

وفي 19 شباط/ فبراير 2025، أُطلق سراح عشرات المهاجرين وطالبي اللجوء من مستودع يستخدمه تجار البشر في منطقة زلة، الواقعة على بعد 400 كيلومتر جنوب غرب طرابلس. وكشفت الشهادات والصور المتداولة على وسائل التواصل الاجتماعي تعرضهم للتعذيب والانتهاكات العنيفة مقابل دفع فدية[94]. وأكد مصدر موثوق نقل 83 شخصاً إلى مركز احتجاز تاجوراء التابع لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

ويواجه المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون في شرق وجنوب ليبيا - تمنهنت وبراك الشاطئ وسبها وطبرق- مخاطر جسيمة في الاحتجاز، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي المطول والاختفاء القسري والاكتظاظ وسوء التغذية ونقص الرعاية الطبية والابتزاز والوفيات جراء انعدام الرعاية الطبية. وتشمل المجموعات المستضعفة النساء والأطفال والحوامل والمصابين بأمراض مزمنة، والذين يعانون أيضاً من آثار خطيرة على الصحة النفسية.

وفي أيار/ مايو 2024، نُقل حوالي 1500 مهاجراً من السودان وإريتريا وإثيوبيا والصومال وتشاد ونيجيريا والنيجر وبلدان أخرى من جنوب الصحراء الكبرى من مخيمات الاتجار بالبشر في الشويرف إلى تمنهنت، عقب مداهمات من قبل الجيش الوطني الليبي بالاشتراك مع جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. توفي عشرات الناجين أثناء النقل بسبب سوء التغذية والجفاف وعدم الحصول على العلاج من الأمراض. وكان الناجون قد عانوا مسبقاً من العنف الجنسي والسخرة والانتهاكات. وفي الأشهر اللاحقة، نُقل المحتجزون إلى سبها وبراك الشاطئ، حيث احتُجز ألف شخص - أكثر من 200 محتجز من إريتريا وإثيوبيا والصومال - لأكثر من عام. ومرافق تقل سعتها بكثير عن العدد المتواجد داخلها وتفتقر إلى الصرف الصحي والتهوية والرعاية الطبية والغذاء الكافي، مما أسفر عن إصابات بالسل والالتهابات وسوء التغذية وفقر الدم وأكثر من 20 حالة وفاة بالسل منذ كانون الأول/ ديسمبر 2024، كما ورد أن العديد توفوا جوعًا.

وفي أيلول/سبتمبر 2025، هناك حوالي 900 محتجز، بما في ذلك 400 سوداني وآخرون من مصر وبنغلاديش والصومال وإريتريا وإثيوبيا، محتجزون في مركز احتجاز طبرق المعد ليتسع لـ 150 شخصاً. ويخلق الاكتظاظ الشديد ونقص الغذاء

[93] https://www.facebook.com/reel/968693453799379
[94] https://x.com/RefugeesinLibya/status/1892206692567302285

والماء والصرف الصحي والرعاية الصحية ظروفاً تهدد الحياة، مع ابتزاز الحراس لمحتجزين بمبالغ تتراوح بين 3500 إلى 7,000 دينار ليبي (حوالي 500 - 1000 دولار أمريكي) للإفراج عنهم، حسبما ورد.

في 14 شباط/ فبراير 2024، مكنت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان من الدخول بشكل محدود إلى مرفق احتجاز غير رسمي في بئر الغنم، حيث وُضع المحتجزون في عنبرين مكتظتين، مع صرف صحي غير مناسب ونقص حاد في الغذاء والماء وعدم توفر ملابس وأحذية مناسبة، رغم انخفاض درجات الحرارة إلى أقل من 10 درجات مئوية. وأفاد المحتجزون بتحملهم الحرارة الشديدة خلال الصيف والبرد خلال أشهر الشتاء، مع وجود حالات طبية لا تتلقى العلاج اللازم مثل الجرب والتقرحات. كما أُفيد عن التعذيب والابتزاز والعمل القسري، حيث يطالب المسؤولون بالأموال مقابل الإفراج، وتتفاوت المبالغ بناءً على جنسيات المحتجزين. أما عن غير القادرين على الدفع فقد بقوا قيد الاحتجاز لفترات مطولة وتعرضوا للمزيد من السّخرة. كما احتُجز جميع الرجال والنساء والأطفال، بمن فيهم أولئك القادمون من دول أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، تحت نفس الظروف القاسية.

وفي 26 تموز/ يوليو 2025، نفذت السلطات الليبية مداهمة واسعة النطاق على مخيم عشوائي شرق طرابلس، واعتقلت واحتجزت حوالي 1500 مهاجر بدون وثائق ثبوتية. ووفقاً لوزارة الداخلية، فقد اتُهم المحتجزون- ومعظمهم من المصريين ومواطني دول أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى- بالافتقار إلى وثائق الهوية والشهادات الصحية أو كليهما. ونُقلوا لاحقاً إلى مراكز احتجاز جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في المنطقة الغربية في انتظار الترحيل.

في أيار/مايو 2024، تلقت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تقارير تفيد بمداهمة أجهزة أمنية تابعة للجيش الوطني الليبي لأماكن احتجاز سرية ومستودعات كان يستخدمها مهربون، ما أسفر عن إطلاق سراح نحو 400 مهاجر من مواقع مختلفة. وكان هؤلاء الأشخاص محتجزين، في بعض الحالات، لأشهر طويلة أو لسنوات، وتعرضوا للضرب والابتزاز على أيدي المهربين الذين أجبروهم على الاتصال بأسرهم لطلب فدية. وعقب "تحريرهم"، نُقل هؤلاء الأفراد إلى مراكز احتجاز رسمية في الكفرة، خاضعة لإدارة جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية وإشراف جهاز البحث الجنائي.

وفي 5 حزيران/ يونيو 2024، استهدفت عملية اعتقال جماعي بالقرب منطقة السراج مئات الرجال والنساء والأطفال السودانيين. وأفادت التقارير بأن العملية، التي استمرت عدة ساعات، نفذتها أجهزة أمنية مدججة بالسلاح، بما في ذلك مديرية أمن جنزور. وأكد شهود تدمير الخيام وإطلاق النار ضد الفارّين. كما فُصلت العائلات، وأُفيد بتعرض النساء للتحرش الجنسي، بما في ذلك القيام بإيماءات ولمس غير لائق. ونُقل المعتقلون إلى مركز احتجاز مصنع التبغ في غوط الشعال ، حيث فُصل حوالي 300 رجل وامرأة وطفل مرة أخرى، ونُقل بعض النساء والأطفال إلى مركز احتجاز أبو سليم، ومعظم الرجال إلى مركز عين زارة. وأُطلق سراح النساء والأطفال السودانيين بعد خمسة أيام من مركز أبو سليم.

وفي الفترة من كانون الثاني/ يناير 2024 إلى حزيران/ يونيو 2025، احتُجز مئات الأفراد بمن فيهم بنغلاديشيون ومصريون وإريتريون وإثيوبيون وسوريون وصوماليون وسودانيون وغيرهم من الأفارقة من دول جنوب الصحراء الكبرى، في مركز احتجاز عين زارة التابع لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، حيث طُلب منهم دفع المال مقابل الإفراج عنهم. وبينت مصادر موثوقة بأنه تم إطلاق النار على ما لا يقل عن أربعة محتجزين في أرجلهم إثر خلاف بين الحراس حول مبالغ الفدية. ووفقاً للناجين، هناك عشرة عنابر في مجمع عين زارة، تتسع كل منها لما بين 350 و400 فرد.

" إذا لم تتمكن من دفع الفدية أو رفضت العمل، تُحرم من الطعام وتُضرب من قبل حراس السجن. هذا هو الروتين" هذا ما صرّح به رجل إريتري احتُجز في عين زارة لمدة عام وسبعة أشهر. وقد تمكن من الفرار في كانون الثاني/ يناير 2025.
وفي زوارة، انخرطت مجموعة "المقنعون"، التي تعمل تحت سيطرة مجموعات أمازيغية مسلحة وتتبع قوات دعم المنطقة الغربية[95]، في القيام بعمليات اعتراض في البحر واحتجاز. ومنذ أوائل حزيران/ يونيو 2024، احتُجز حوالي 350 شخصاً، بمن فيهم نساء وأطفال، في ظروف غير إنسانية. وتعرض المهاجرون للابتزاز مقابل الإفراج عنهم، ونُقل أولئك الذين لم يتمكنوا من الدفع إلى مركز احتجاز طريق السكة في طرابلس.

[95] منشور صفحة Migrant Rescue Watch على موقع X المعروف سابقا باسم تويتر بتاريخ 22 آب/أغسطس/2024 https://x.com/rgowans/status/1826691655040213140

في أواخر حزيران/ يونيو 2024، نفذت مجموعات مسلحة تابعة لحكومة الوحدة الوطنية حملات اعتقال جماعي في تاجوراء، رافقتها حملة تحريض ضد الأفارقة من دول جنوب الصحراء الكبرى. واحتُجز من تم تحديد هويتهم في مركز احتجاز تاجوراء[96]، الذي أعاد افتتاحه رسمياً جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في تموز/ يوليو 2024.

"في أواخر آب/أغسطس 2024، وبعد تعطل محرّك القارب، تم اعتراضنا في البحر من قبل خفر السواحل الليبي، ثم أُنزلنا في تاجوراء... حيث جرى احتجاز مئات المهاجرين، من بينهم باكستانيون وسودانيون وسوريون وآخرون من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء، بمن فيهم أطفال، داخل ثلاثة عنابر مكتظة"

في أيار/مايو 2024، أفادت امرأة سودانية كانت تعمل منظِّفة بتعرّضها للاغتصاب على يد رجلين داخل منزل صاحب عملها. ولاحقًا فرت إلى منطقة السراج، حيث لجأت إلى أسرة تقيم في مخيم عشوائي كان يؤوي مئات الأشخاص. وعقب هجوم على المخيم في مطلع حزيران/يونيو، جرى توقيفها واحتجازها في مركز احتجاز أبو سليم، قبل الإفراج عنها في مطلع تموز/يوليو.
"لا ملجأ لنا. فإذا وجدتَ عملًا لتأمين لقمة العيش، فأنت لستَ في مأمن. وإذا ذهبتَ لطلب الحماية، تُعتقَل وتُحتجَز".

وفي 27 آب/ أغسطس 2024، جرى "إنقاذ" 154 شخصاً، بينهم 30 طفلاً وعدة نساء حوامل، بالقرب من طبرق من قبل القوات البحرية الخاصة بعد مغادرتهم لبنان في 15 آب/ أغسطس. وعقب تلقيهم الرعاية الطبية في طبرق، نُقلوا بعد ثلاثة أيام إلى مركز احتجاز قنفودة الذي يديره جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. وفي 25 آب/ أغسطس 2024، اعتُرض 102 مواطن سوري وأُنزلوا في تاجوراء. وأفادت عائلاتهم بعدم تلقي أية معلومات عن أماكن وجودهم، لكن طُلب منهم دفع فدية قدرها 1500 دولار أمريكي للشخص الواحد مقابل الإفراج عنهم. ونُقل من لم يتمكن من الدفع إلى مركز طريق السكة.

وفي آب/ أغسطس 2024، اعتُقل رجل مصري، كان يعيش في ليبيا لأكثر من عقدين، من منزله واقتيد إلى مركز احتجاز عين زارة في طرابلس. وذكر لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان:
"لا أجد الكلمات المناسبة لوصف ما عانيته هناك من تعذيب وإذلال ونقص الطعام والقذارة والرائحة الكريهة والابتزاز... لا تتمناه لأسوأ عدو لك. دفعت 15000 دينار ليبي للخروج، وصُودر جواز سفري ولم يُعد لي منذ حينها. وجودي الآن غير قانوني".

[96] منشور صفحة Migrant Rescue Watch على موقع X المعروف سابقا باسم تويتر بتاريخ 22 آب/أغسطس/2024 https://x.com/rgowans/status/1804947337800020160

6

# غياب المساءلة واستمرار الإفلات من العقاب إزاء الانتهاكات المرتكبة بحق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء

تظل انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات الموجهة ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا واسعة الانتشار وممنهجة، ويقوم بها كل من مهربي وتجار البشر إلى جانب الأطراف التابعة للدولة وغيرها من الجهات غير المنضوية تحت لوائها، غالبًا من خلال الانخراط في شبكات الاتجار بالبشر وغيرها من الشبكات الإجرامية. ولا تزال المساءلة عن هذه الانتهاكات محدودة للغاية، إذ إما أن تكون السلطات غير راغبة أو غير قادرة على اتخاذ إجراءات مساءلة عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وبناءً على المعلومات المتوفرة، فقد تم الشروع في عدد قليل فقط من الإجراءات الجنائية ضد الأشخاص المشتبه في ارتكابهم لهذه الانتهاكات، بما في ذلك مهربو البشر والجهات الرسمية المرتبطة بالدولة،[97] مع محدودية المعلومات المتاحة بشأن سير هذه الإجراءات. ويستمر العديد من الأفراد المتورطين في شبكات الاتجار بالبشر في العمل دون عوائق، في حين غالبًا ما كانت الاستجابات القضائية وإنفاذ القانون غير كافية أو غائبة، ما يؤدي إلى حرمان الضحايا من تحقيق العدالة وبلوغ الحقيقة والمساءلة.

في سياق الاتجار بالبشر، تم تصنيف عدة أشخاص من قبل مجلس الأمن الأممي بسبب تورطهم في شبكات الاتجار وانتهاكات جسيمة أخرى لحقوق الإنسان في ليبيا. ففي حزيران/يونيو 2018، فرض مجلس الأمن عقوبات على كل من عبد الرحمن سليم إبراهيم الميلاد (البيجا)، وأحمد عمر إمحمد الفيتوري (الدباشي/العمو)، ومحمد كشلاف، ومُصعب مصطفى أبو القاسم عمر لقيادتهم شبكات للاتجار بالبشر وتعريضهم المهاجرين لأعمال عنف وظروف تهدد حياتهم.[98] اغتيل البيجا، قائد خفر السواحل الليبي والمشتبه فيه بارتكاب جرائم الاتجار بالبشر، في أيلول/سبتمبر 2024، فيما قُتل الدباشي/العمو في كانون الأول/ديسمبر 2025، دون محاسبة أي منهما عن الأفعال التي أسست لتصنيفهما. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2021، فرضت عقوبات على أسامة الكوني إبراهيم، المدير الفعلي لمركز احتجاز النصر في الزاوية، لمشاركته أو تقديمه الدعم لأعمال تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإساءة الممنهجة واستغلال المهاجرين.[99] ويواصل فاعلون آخرون معروفون تورطهم في الاتجار بالبشر وتشغيل مرافق احتجاز سرية في الزاوية.

في كانون الثاني/يناير 2025، تم توقيف أسامة انجيم في إيطاليا، وهو مسؤول ليبي كبير صادر بحقه أمر توقيف عن المحكمة الجنائية الدولية بسبب جرائم مزعومة ضد الإنسانية وجرائم حرب مرتكبة في سجن معيتيقة في طرابلس. وهو موقع سيء السمعة شهد انتهاكات موثقة على نطاق واسع ضد المهاجرين، إلا أنه أُفرج عنه وأُعيد إلى ليبيا دون تسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية.[100] أصدر النائب العام الليبي لاحقًا أمرًا باعتقال أسامة انجيم في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، وهي خطوة حالت عمليًا دون تسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية. بينما لا يزال هاربًا، يبدو أن محاكمته محليًا غير محتملة، ما يبرز أن التعاون الحقيقي مع المحكمة الجنائية الدولية يجب أن يشمل الاعتقال والنقل وتسليم المشتبه بهم. على النقيض من ذلك، في تموز/يوليو 2025، تم توقيف خالد محمد علي الهيشري، وهو أيضًا مسؤول ليبي كبير صادر بحقه أمر توقيف عن المحكمة الجنائية الدولية بسبب جرائم مزعومة ضد الإنسانية وجرائم حرب مرتكبة في سجن معيتيقة، ومن ثم تم تسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية.[101] وفي هذا السياق، تلقت المحكمة الجنائية الدولية في أيار/مايو 2025 إعلانًا من حكومة ليبيا بموجب المادة 12 (3) من نظام روما الأساسي، يقبل فيه اختصاص المحكمة بشأن الجرائم المزعومة المرتكبة على أراضيها منذ عام 2011 وحتى نهاية عام 2027.[102]

بينما يُعد قبول ليبيا لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية حتى عام 2027 تطورًا إيجابيًا، يواصل المسؤولون في الدولة وأعضاء الأجهزة الأمنية في شرق ليبيا وغربها التصرف دون مساءلة، على الرغم من وجود ادعاءات ذات مصداقية بشأن تورطهم في شبكات الاتجار بالمهاجرين والانتهاكات المرتبطة بها. وتؤكد هذه الحالات استمرار ثقافة الإفلات من العقاب في ليبيا إزاء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، وتبرز فشل الآليات القضائية المحلية في التصدي بفعالية للجرائم واسعة الانتشار.

---

[97] في مرافعات محدودة بحق تجار البشر في ليبيا أنظر أيضاً منشورات فريق الخبراء المستقل للأمم المتحدة بتاريخ 2 أيار/مايو 2023 (AL LBY 1/2023) والتصريح الصحفي اللاحق https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/07/libya-un-experts-alarmed-reports-trafficking-persons-arbitrary-detention

[98] https://press.un.org/en/2018/sc13371.doc.htm

[99] https://press.un.org/en/2021/sc14674.doc.htm

[100] https://www.icc-cpi.int/defendant/njeem

[101] El Hishri | International Criminal Court

[102] Libya accepts ICC jurisdiction over alleged crimes from 2011 to the end of 2027 | International Criminal Court

7

# الخلاصة والتوصيات

## الخلاصة

إن أنماط انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا، ليست واسعة الانتشار ومُمنهجة فحسب؛ بل إنها أصبحت متجذّرة ومقبولة إلى حدٍّ باتت معه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان تُرتكَب يوميًا كجزءٍ لا يتجزأ من نموذج التجارة القائمة على الاستغلال. ويسود الإفلات من العقاب على هذه الانتهاكات مع الحد الأدنى من المساءلة على المستويين الوطني والدولي. وإلى هذه اللحظة لم يرفع سوى عدد قليل جداً من القضايا الجنائية ضد الجناة، بمن فيهم تجار البشر والأطراف التابعة للدولة، مما أدى إلى غياب كبير في الملاحقات القضائية وحرمان الناجين من العدالة. علاوة على ذلك، في الوقت الذي تقع فيه المسؤولية الأساسية عن التحقيق في الجرائم المتعلقة بالهجرة على عاتق السلطات الليبية بشكل جلي، إلا أن هذه السلطات ما تزال في كثير من الأحيان غير مستجيبة أو غير راغبة في اتخاذ إجراءات حاسمة، مما يعيق التعاون الفاعل والمساءلة.

وتعكس الانتهاكات والتجاوزات واسعة الانتشار الموثقة في هذا التقرير ضعفاً هيكلياً أوسع في حوكمة قطاع الأمن في ليبيا، بما في ذلك غياب الرقابة المدنية الفعالة والشفافية والمساءلة. ففي غرب ليبيا، ارتُكبت هذه الأفعال وما تزال تُرتكب من قبل أجهزة أمنية حكومية، بما في ذلك جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية وخفر السواحل الليبي والإدارة العامة لأمن السواحل - وهي كيانات تعمل تحت إشراف حكومة الوحدة الوطنية - بما فيها تلك التي تعمل شكلياً تحت وزارة الداخلية أو وزارة الدفاع.

منذ أيار/مايو 2025، أصدر كلٌّ من رئيس الوزراء والمجلس الرئاسي سلسلة من القرارات التي أعادت تشكيل المؤسسات الأمنية التابعة للدولة أو إعادة تسميتها، لا سيما تلك المتورطة في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان بحق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. ورغم تعهّد السلطات بإجراء إصلاحات في القطاع الأمني والشروع في بعض خطواتها، فإن التقدّم الملموس نحو اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان ومتمحور حول الضحايا لا يزال غير ملموس.

إن المقاربات التضييقية التي تتبعها السلطات الليبية والتي تعطي الأولوية للردع على حساب حماية المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين، مقترنة بعدم وجود مسارات آمنة ومنتظمة للهجرة وتجريم الدخول والإقامة والخروج غير النظاميين ونقص بدائل الاحتجاز، كلها تقوض التمتع بالحقوق وتعرّض المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين لخطر متزايد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان. فلا يمتلك الكثيرون خياراً سوى الاعتماد على شبكات التهريب والاتجار بالبشر التي تستغل انعدام الخيارات المتاحة أمام المهاجرين، وغالباً ما يتم ذلك بالتواطؤ مع جهات فاعلة تابعة للدولة، ومن ضمنها استخدام الاحتجاز التعسفي في المرافق الرسمية وغير الرسمية كآلية للاستغلال والربح. ويُسهم ذلك في تكريس حلقة مفرغة من العنف ويعزّز نموذجًا قائمًا على الاستغلال أصبح يُمارَس وكأنه **"عمل كالمعتاد"**.

إن النظرة إلى المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين ومعاملتهم على أنهم "غير شرعيين" ولا يستحقون الحماية، بدلاً من النظر إليهم على أنهم أصحاب حقوق ولهم احتياجات حماية مشروعة، يزيد من تفاقم تهميشهم وإساءة معاملتهم. وتتغذى هذه النظرة على التمييز المتفشّي والعنصرية وكراهية الأجانب. وبدون الحصول على وضع قانوني أو مستندات مدنية، يُستبعد المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون غالبًا من سوق العمل الرسمي، ويُحرمون من الخدمات الأساسية مثل التعليم والرعاية الصحية والخدمات المالية، فضلاً عن الحصول على العدالة وآليات الانتصاف والتعويض . وكثيراً ما يُمنع الناجون والشهود على الاتجار بالبشر وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان من طلب المساعدة من السلطات خوفاً من الاعتقال والاحتجاز التعسفي، والمزيد من الاستغلال.

وتتفاقم مخاطر انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في أماكن الاحتجاز بسبب الفساد والتواطؤ مع المهربين وتجار البشر، وغياب آليات الرصد والمساءلة الفعالة وغياب الرقابة والشفافية.

ولإنهاء هذه الانتهاكات وتفكيك نموذج الاستغلال المستمر ، هناك حاجة ماسة لإصلاحات عاجلة في ليبيا، على مستوى القوانين والسياسات لضمان احترام كرامة جميع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين وحقوقهم الأصيلة. علاوة على ذلك، يُعدّ إجراء إصلاح هيكلي شامل لمنظومة إدارة الهجرة في ليبيا أمرًا حيويًا لكسر دائرة الانتهاكات والإفلات من العقاب التي وثّقها هذا التقرير. وفي إطار هذه الجهود، تقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية ضمان أن تظل حماية حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في ليبيا أولوية. ويشمل ذلك تعزيز المساءلة عن الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك من خلال دعم عمليات المساءلة على المستويين الوطني والدولي وتسهيلها، ودعم الرصد والإبلاغ المستقلين، وحشد الجهود السياسية والدبلوماسية لإنهاء الإفلات من العقاب والنهوض بإصلاحات قائمة على احترام حقوق الإنسان. وتتحمل البلدان والمنظمات الإقليمية التي تتعاون مع السلطات

الليبية في إدارة الحدود والهجرة مسؤولية محددة لضمان أن يكون أي دعم فني أو مالي أو تشغيلي قائماً على إيلاء العناية الواجبة لحقوق الإنسان ومبدأ " عدم الإضرار ". يجب أن يستند هذا التعاون إلى نهج قائم على حقوق الإنسان ومتمحور حول الضحايا، وأن يكون مدعومًا بتقييمات صارمة للمخاطر، وبضمانات فعّالة، وآليات رصد ومتابعة قائمة، مع تعليق هذا التعاون في الحالات التي لا يمكن فيها الحدّ بصورة فعّالة من مخاطر وقوع الانتهاكات والتجاوزات.

## التوصيات

**تدعو بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان السلطات الليبية للقيام بالتالي:**

1. **الإفراج الفوري عن جميع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين المحتجزين تعسفاً** من مراكز الاحتجاز غير الرسمية والرسمية على حد سواء. **إنهاء جميع أشكال الاحتجاز التعسفي**، بما في ذلك الاحتجاز غير القانوني أو الإجباري أو غير محدد المدة أو الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي.

2. **ضمان اللجوء للاحتجاز كحل أخير فقط**، وخضوع ذلك للمراجعة القضائية وبما يتماشى مع المعايير الدولية الواجبة التطبيق.

3. **لا يجوز مطلقًا احتجاز الأطفال لمجرد وضعهم أو وضع والديهم المتعلق بالهجرة**، إذ إن هذا الاحتجاز يتعارض مع مبدأ المصالح الفضلى للطفل، ويُعدّ انتهاكًا واضحًا لحقوق الطفل، وقد يشكّل معاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة بحق الأطفال.

4. **إلغاء تجريم الدخول غير النظامي والإقامة غير النظامية والمغادرة غير النظامية**، ووضع مسارات قانونية للإقامة والتسوية القانونية والحصول على الوثائق، وضمان الحصول الآمن على العمل اللائق مع توفير الحماية الكاملة لحقوق العمل. **ولا ينبغي معاملة المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين الموجودين في أوضاع غير نظامية على أنهم مجرمين، أو اعتبارهم في حدّ ذاتهم تهديدًا للأمن القومي أو العام**. كما لا ينبغي اعتبار الدخول أو الإقامة غير النظاميين جريمة جنائية، إذ إن مجرد عبور الحدود أو البقاء في بلد ما دون تصريح لا يشكّل، في حدّ ذاته، جريمة ضد الأشخاص أو الممتلكات أو الأمن القومي، كما أن تجريم هذه الأفعال في مثل هذه الظروف يتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

5. **إعطاء الأولوية لتطوير وتنفيذ بدائل لا تتضمن الاحتجاز**، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، مثل توفير مأوى آمن وسهل الوصول إليه في المجتمع، بما يضمن حق المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في مستوى معيشي لائق، والعمل تدريجيًا على إغلاق جميع مراكز احتجاز الهجرة في ليبيا.

6. **إصلاح إدارة الهجرة وضبط الحدود** بما يتوافق مع الالتزامات الدولية لليبيا، مع الالتزام بمبدأ عدم الإعادة القسرية وحق طلب اللجوء وحظر الطرد الجماعي، **وضمان أن تضمن أي إجراءات ترحيل الحق في الإجراءات القانونية الواجبة**، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة، والحصول على التمثيل القانوني والترجمة، والحق في الطعن في قانونية الترحيل، وتوفير سبل الانتصاف الفعّالة.

7. **الإنهاء الفوري لجميع ممارسات الإنقاذ أو الاعتراض** التي تشكل تهديدًا لحياة المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين وسلامتهم وحقوقهم الأساسية.

8. **ضمان أن يكون المركز الليبي المشترك للإنقاذ مجهّزًا بكادر كافٍ ومؤهّل مهنيًا**، بما في ذلك القدرة على تلقي نداءات الاستغاثة والرد عليها بسرعة وفاعلية.

9. **ضمان أن تتم عمليات الطرد فقط استنادًا إلى تقييم فردي** لكافة الظروف التي قد تمنع الطرد بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما مبدأ عدم الإعادة القسرية وحظر الطرد الجماعي، بما في ذلك الحالات التي ينقل فيها الشخص إلى سلطة أخرى قد يؤدي ذلك إلى الإعادة المتسلسلة القسرية.

10. **اتخاذ إجراءات فورية وملموسة لإنهاء جميع أشكال العبودية المعاصرة والعمل القسري والاتجار بالبشر**. وضمان اعتماد تشريعات شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر وتنفيذها بما يتوافق مع بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال والمعايير الدولية الأخرى، مع التأكيد على وجود حماية قوية للضحايا وقدرة مؤسسية فعّالة.

11. **إنشاء أنظمة حماية ودعم تركز على الناجين من ضحايا الاتجار بالبشر** والعنف الجنسي والعبودية والتعذيب وغيرها من الانتهاكات وسوء المعاملة. ويجب أن تراعي هذه الأنظمة الفئة العمرية والنوع الاجتماعي، وتشمل ملاجئ، ورعاية طبية، ومساعدة قانونية، وتطبيق مبدأ عدم معاقبة الضحايا.

12. **حماية الجهات الفاعلة الإنسانية وضمان عدم تجريمها**. الامتناع عن طرد المنظمات غير الحكومية الدولية أو عرقلة عملياتها الإنسانية، وضمان قدرتها على مواصلة تقديم المساعدات الأساسية. **كما يجب حماية الحيز المدني وتوسيعه** لضمان عمل المنظمات الإنسانية ومنظمات المجتمع المدني بحرية وأمان ودون تهديد أو تضييق.

13. **ضمان الحصول على العدالة وسبل الانتصاف الفعّالة**، من خلال وجود آليات شكوى مستقلة، وفصل واضح بين أنظمة الهجرة والعدالة، وتوفير مساعدة قانونية سرية، وضمان الإجراءات القانونية الواجبة.

14. **ضمان تقصي الحقيقة والعدالة والمساءلة الفعّالة عن الانتهاكات وسوء المعاملة وتجاوزات حقوق الإنسان**، بما في ذلك التعذيب والمعاملة القاسية والاتجار بالبشر والعنف الجنسي والعبودية والاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي، من خلال إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية مستقلة ونزيهة وشاملة وسريعة، والتعاون مع الآليات الدولية ذات الصلة حسب الاقتضاء.

15. **حماية الشهود والناجين الذين يساهمون في التحقيقات ودعمهم**، من خلال توفير أماكن إيواء آمنة، وضمان سرية هوياتهم وأمنهم الشخصي، وكفالة الحصول على المساعدة القانونية والدعم اللازم (بما في ذلك الرعاية الطبية، والدعم النفسي والاجتماعي وخدمات الترجمة). كما ينبغي إتاحة الإدلاء بالشهادة عبر وسائل الاتصال المرئي أو غيرها من التدابير الوقائية عند الاقتضاء، وضمان عدم احتجازهم تحت أي ظرف، ومعاملتهم بوصفهم أشخاصًا يتمتعون بالحق في الحماية والكرامة والعدالة.

16. **احترام حقوق جميع المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين وحمايتها**، وضمان الحصول على قدم المساواة ودون تمييز على الرعاية الصحية والتعليم والوثائق والمساعدة القانونية. **والعمل بصورة فعّالة على مكافحة كراهية الأجانب والتمييز العنصري من خلال التصدي لخطاب الكراهية والمعلومات المضللة بشأن المهاجرين**، بما في ذلك رصد خطاب الكراهية والمعاقبة عليه، وتعزيز نشر معلومات دقيقة وقائمة على حقوق الإنسان، وتشجيع تغطية إعلامية مسؤولة والحوار المجتمعي، بما يسهم في تعزيز التقبل والإدماج والتماسك الاجتماعي.

17. **إنشاء آلية مركزية ومستقلة** لتوثيق حالات المهاجرين المفقودين والتحقيق فيها، مع إنشاء قاعدة بيانات وطنية تكون متاحة للأسر والناجين ومنظمات المجتمع المدني، وذلك وفقًا لمعايير الخصوصية وحماية البيانات.

18. **إنشاء آلية مركزية ومستقلة** لتوثيق حالات المهاجرين المفقودين والتحقيق فيها، مع إنشاء قاعدة بيانات وطنية تكون متاحة للأسر والناجين ومنظمات المجتمع المدني، وذلك وفقًا لمعايير الخصوصية وحماية البيانات.

19. **ضمان التنسيق الوثيق بين السلطات الجنائية والجهات القضائية**، وكفالة حماية التحقيقات المتعلقة بالمقابر الجماعية، مع الالتزام الكامل بالمعايير الدولية .

20. **تعزيز نظم جمع البيانات وتحليلها** مع إعداد بيانات مفصلة حسب الجنس والعمر والجنسية ووضع الهجرة لتتبع الاحتجاز والإعادة والاتجار بالبشر والتجاوزات وفي الوقت نفسه الالتزام بمعايير الحق في سرية البيانات وحمايتها.

21. **ضمان الدخول بلا قيود والدائم إلى جميع أماكن الاحتجاز والمواقع ذات الصلة لـبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضـية السـامية لحقوق الانسـان، ووكالات الأمم المتحدة، والصـناديق والبرامج، والمنظمات غير الحكومية الدولية ذات الصلة**، واتخاذ إجراءات فورية وملموسة لتنفيذ التوصيات الصادرة في التقارير المتعلقة بـحماية حقوق الإنسان والمساءلة.

22. **التعاون الكامل مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسـان**، بما في ذلك الإجراءات الخاصـة للأمم المتحدة، والمراجعة الدورية الشـاملة، واللجان المعنية بالمعاهدات، من خلال ضـمان المشـاركة في حينها والتقارير الشـفافة، والمتابعة الفعّالة لتوصياتها.

**تدعو بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والمفوضية السامية لحقوق الإنسان المجتمع الدولي، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى:**

1. **إقرار وقف مؤقت لجميع عمليات الاعتراض وإعادة المهاجرين إلى ليبيا لحين تتوفر الضـمانات الكافية لحماية حقوق الإنسـان** . وفي سـياق التعاون بين الدول في عمليات البحث والإنقاذ – بما في ذلك توفير الموارد، وتبادل المعلومات الاسـتخباراتية، أو المشـاركة في عمليات البحث والإنقاذ باسـتخدام سـفن خاصـة أو موارد بحث وإنقاذ تابعة لدول أخرى –يجب ضمان ألا يؤدي أي دعم أو مساعدة إلى اعتبار ليبيا أقرب ميناء آمن أو إعادة المهاجرين قسراً إليها، كما يجب تجنب تسهيل أي عمليات إعادة قسرية على الحدود تنفذها أطراف ثالثة.

2. **تطبيق دقيق لإجراءات العنـاية الواجبـة لحقوق الإنسـان على جميع أشـكال التمويل والتدريب والمعدات والتكنولوجيا والتعاون مع الجهات الليبية** التي يُثبت تورطها بشـكل موثوق في انتهاكات وتجاوزات جسـيمة لحقوق الإنسـان –بما في ذلك ضـد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. كما يجب **تعليق أي مسـاعدات فنية ومالية حتى تُظهر هذه الجهات احترامًا مسـتمرًا للمعايير الدولية لحقوق الإنسـان**، بما يشـمل إجراءات فحص فعّالة، ورصد مستمر، وآليات مساءلة فعّالة.

3. **توسيع مسارات الهجرة الآمنة والنظامية** لخارج ليبيا، بما في ذلك المسارات والممرات الإنسانية، لضمان القبول والإقامة النظامية للمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين المتنقلين الذين تعرّضـوا في ليبيا لـلتعذيب والعنف القائم على النوع الاجتماعي وانتهاكات وتجاوزات أخرى، وذلك كوسيلة لضمان إعادة تأهيلهم وحمايتهم.

4. **دعم جهود التوثيق التي تقودها منظمات المجتمع المدني ومجموعات الناجين**، بما في ذلك إنشـاء قاعدة دولية لتجميع الأدلة المتعلقة بوفيات المهاجرين وحالات المفقودين في ليبيا .

5. **توفير الدعم الفني والمالي للتحقيقات الجنائية وتحديد هوية الضـحايا** من خلال إرسـال الخبراء الدوليين وتوفير التدريب والمعدات لفرق الأدلة الجنائية في ليبيا.

6. **دعم جهود المساءلة وتسهيلها لضمان العدالة للضحايا وأسرهم**، بما في ذلك من خلال المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الوطنية التي تمارس الولاية القضائية الدولية لا سيما من خلال توقيف المشتبه بهم ونقلهم وتسليمهم

7. **ضـمان امتثال كل أشـكال الدعم المقدم من الأمم المتحدة للجهات الليبية التي تعمل في إدارة الهجرة والحدود امتثالاً كاملاً لسـياسـة العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسـان** وتعليق الدعم في الحالات التي لا يمكن فيها الحد من مخاطر الانتهاكات الجسيمة بشكل فاعل.